



الأمم المتحدة

لجنة تنمية المجتمع .

تقرير عن الدورة التاسعة والخمسين
(19 شباط/فبراير 2020 و 8-17 شباط/فبراير 2021)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، 2021

الملحق رقم 6



الرجاء إعادة استعمال الورق

. لجنة تنمية المجتمع

تقرير عن الدورة التاسعة والخمسين
(19 شباط/فبراير 2020 و 8-17 شباط/فبراير 2021)



الأمم المتحدة • نيويورك، 2021

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

عُقدت الدورة التاسعة والخمسون للجنة التنمية الاجتماعية في 19 شباط/فبراير 2020 ومن 8 إلى 17 شباط/فبراير 2021. ومراعاة للظروف السائدة فيما يتعلق بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، اجتمعت اللجنة في شكل مختلط، حيث عقدت جلساتها الافتتاحية والختامية بالحضور الشخصي، وعقدت مناقشاتها العامة وحلقات النقاش عبر الإنترنت.

وتداولت اللجنة الموضوع ذا الأولوية: "الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع". واستعرضت أيضا خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية والأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وعقدت اللجنة حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن الموضوع ذي الأولوية، ومنتدى وزاريا، وحلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن المسائل المستجدة، ومنتدى لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن الموضوع ذي الأولوية لتبادل الحلول، وحوارا تفاعليا مع كبار المسؤولين في منظومة الأمم المتحدة بشأن الموضوع ذي الأولوية. وشارك 25 وزيرا ونائبا من الوزراء في المناقشة العامة للجنة.

وشارك رئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والرئيسان المشاركتان للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بالتنمية الاجتماعية، وممثلة عن الشباب في الجلسة الافتتاحية للدورة. وأشار رئيس الجمعية العامة في ملاحظاته الافتتاحية إلى أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) قد عكست عقودا من المكاسب الإنمائية وفاقمت حدة الفقر. ولكن على الرغم من ذلك أفرجت الجائحة عن موارد وبيّنت الإرادة السياسية وأتاحت فرصة لتغيير مسار التنمية. وشدد على ضرورة مواءمة جهود التعافي مع أهداف التنمية المستدامة، ودعا إلى إبرام عقد اجتماعي جديد يتصدى للأسباب الجذرية لعدم المساواة والضعف. وختم كلامه قائلا إن الإنسان يجب أن يظل محور أي جهود تُبذل للتعافي وأن تقتزن هذه الجهود بإجراءات متبصرة يسمها التضامن والتعاون المتعدد الأطراف.

وذكر رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن الجائحة أبرزت دور السياسات الاجتماعية الرئيسي في حماية حياة الناس وسبل عيشهم، وفي حماية كوكب الأرض. وتناول الحاجة إلى تعزيز "قدرة على الصمود مفضية إلى التكيف" من خلال معالجة ارتفاع معدلات التفاوت وتزايد عدم المساواة، والاستثمار في البنى التحتية، ومعالجة الأسباب الكامنة وراء الفجوة الرقمية. فالبنية التحتية المستدامة أساسية لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، لأنها تسهل الانتقال العادل اجتماعياً نحو اقتصاد أكثر كفاءة في استخدام الموارد وأكثر مراعاة للبيئة، وهو شرط أساسي لتحقيق النمو الشامل. ودعا إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل بناء اقتصاد عالمي رقمي منظم بما يكفي وتسوده المنافسة العادلة.

وذكر وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية أن النتائج الطويلة الأجل للجهود التي تبذلها البلدان بهدف التعافي من الجائحة ستحدد بما إذا كانت خياراتها في مجال السياسات العامة تمكن من تحقيق انتقال عادل اجتماعيا. وحدد أربعة ضرورات رئيسية لإعادة النظر في النشاط الاقتصادي بهدف النهوض برفاهية الإنسان وحماية البيئة: (أ) إبرام عقد اجتماعي جديد يضمن جودة الخدمات العامة والحماية الاجتماعية الشاملة؛ (ب) تعزيز تكافؤ الفرص والعمل اللائق للجميع؛ (ج) تعزيز الأمن الاقتصادي؛ و (د) سد الفجوة الرقمية.

ودعت الرئيستان المشاركتان للجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية إلى اعتبار بيانات الإنترنت والذكاء الاصطناعي "منافع عامة رقمية"، وإلى توفير الحماية فيما يتعلق بالهوية الرقمية والخصوصية والمضايقة عبر الإنترنت والمحتوى والبيانات المنشورة في شبكة الإنترنت. ودعتا إلى تحديث جميع الأطر التنظيمية بحيث يمكن توجيه التكنولوجيات الرقمية نحو بناء مجتمعات أفضل. وأعربت ممثلة عن الشباب عن التزامها بالعمل بشكل تعاوني وبناء مع الأمم المتحدة بهدف تعزيز مشاركة الشباب الهادفة، بما في ذلك تأمين الربط بالإنترنت لزهاء 1,3 بليون من الشباب في سن التعليم الذين لا يستطيعون الوصول إلى الإنترنت.

وخلال المناقشة العامة للبندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال، أعربت معظم الدول الأعضاء عن تقديرها لعمل اللجنة والتزامها به، وشكرت الأمين العام على تقاريره الشاملة والمتعمقة. وكان الموضوع ذو الأولوية لهذه الدورة وثيق الصلة بدعم جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتعافي بشكل أفضل من العواقب المدمرة لجائحة كوفيد-19. وتظل نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية مهمة اليوم أكثر من أي وقت مضى في سياق هذه الجائحة، وقد أدت فيه اللجنة دورا هاما في تعزيز الحماية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر وضمان عدم ترك أحد خلف الركب. ونظراً لأن الجائحة كشفت عن تفاوتات هائلة في إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية والعمالة في جميع المناطق، فثمة حاجة إلى إعطاء الأولوية لحماية الفئات الأضعف. وأبرزت الوفود الحاجة إلى التعافي الشامل الذي يركز على الإنسان من أجل حماية الناس من الجوع ومن خسارة دخولها ووظائفها ومن العنف الجنساني ومن أجل بناء القدرة على الصمود لمواجهة الصدمات في المستقبل. وسلّطت الجائحة الضوء على الفجوة الهائلة في إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية، وسرّعت في الوقت عينه وتيرة التحول الرقمي. وهناك حاجة ملحة إلى سد الفجوة الرقمية وتعزيز الإدماج الرقمي، والتصدي في الوقت ذاته للمخاطر الجديدة التي تجلبها التكنولوجيات الرقمية، من أجل ضمان رفاه الجميع. ويهدف التصدي للعواقب المتعددة التي يواجهها السكان غير المتصلين بالإنترنت، ولا سيما النساء والأطفال والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأسر الفقيرة، يجب أن تتبع الحكومات نهجا شاملا ومتكاملا في جميع القطاعات وبالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك القطاع الخاص. فالوصول إلى التكنولوجيا الرقمية شرط مسبق لإبرام عقد اجتماعي جديد متين، وأمر أساسي لإعادة البناء بشكل أفضل من أجل تحقيق خطة عام 2030 للجميع. وهناك حاجة إلى وضع سياسات اجتماعية تطلعية للاستثمار في قدرات الناس وفي قدرتهم على الصمود، من خلال ضمان تكافؤ الفرص والحصول على التعليم الجيد وخدمات الرعاية الصحية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فضلا عن تعزيز المهارات الرقمية.

وخلال حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن الموضوع ذي الأولوية، عرض المشاركون السياسات الجيدة والمبادرات الجديدة على الصعيد الوطني، مثل توسيع نطاق خدمات الإنترنت السريعة لربط الجامعات والمدارس في المناطق الريفية، وتنمية المهارات وتدريب العمال في جميع الأعمار لتمكينهم من الدخول في قطاعات اقتصادية جديدة، ووضع خطط وطنية لدفع الاقتصاد غير الرسمي نحو الاقتصاد الرقمي. ورحب رئيس اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وهو المتحدث الرئيسي، بالفرصة المتاحة للتعاون والتبادل بين لجنة التنمية الاجتماعية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وشدد على ضرورة تعزيز التكنولوجيات الرقمية بما يراعي السياق الذي تستخدم فيه وبوصفها إحدى الأدوات اللازمة لمعالجة الأسباب الجذرية للقضايا المعقدة.

وفي المنتدى الوزاري الذي عقد تحت شعار "تعزيز تعددية الأطراف لتحقيق التعافي من كوفيد-19 على نحو شامل ومرن ومستدام في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وبعدها الاجتماعي"، عرض وزراء من مختلف المناطق سياسات وتدابير وطنية يجري تنفيذها لمعالجة تداعيات الجائحة، وشددوا على ضرورة تعزيز تعددية الأطراف لضمان التعافي بطريقة لا يُستثنى فيها أحد وتتوفر لها مقومات الاستمرارية.

وركز المشاركون في حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن المسائل المستجدة على الفرص والتحديات الرئيسية التي تواجه الدول الأعضاء في معالجة الأثر الاجتماعي والاقتصادي للجائحة وتبادلوا السياسات الاجتماعية وتدابير الحماية الاجتماعية الفعالة. وقدم واضعو السياسات والخبراء توصيات بشأن السياسات في أربعة مجالات رئيسية هي: الاستثمار في القدرات البشرية؛ وتحسين إمكانية الوصول إلى الإنترنت وسد الفجوة الرقمية؛ وتعزيز وتوطيد الحماية الاجتماعية ونظم الرعاية الصحية؛ وزيادة التعاون والتعلم المشترك بين البلدان والقطاعات.

وخلال الحوار التفاعلي مع كبار المسؤولين في منظومة الأمم المتحدة، ناقشت الأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، والأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، ونائبة المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي شارك بصفته الشخصية، الاتجاهات الرئيسية والتحديات المشتركة والأنشطة الأخيرة التي نُفذت في مجال تسخير التكنولوجيات الرقمية لأغراض التنمية الاجتماعية من أجل تيسير الانتقال العادل. وقُدمت كذلك توصيات بشأن السياسات. وخلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة، استعاد منتدى أصحاب المصلحة المتعددين من المناقشات الناجحة التي جرت خلال المنتدى السابق، الذي عقد لأول مرة خلال الدورة الثامنة والخمسين للجنة، وجمع بين وجهات نظر مختلف أصحاب المصلحة، بمن فيهم وزير، ومقرر سياسات على الصعيد الوطني، وخبراء من القطاع الخاص، ومؤسسات البحوث، ومنظمات المجتمع المدني، ومبتكر محلي، لتعكس طيفاً واسعاً من المجتمع، وتقديم نظرة ثاقبة في حياة الناس الحقيقية وإيجاد الحلول.

وشارك أكثر من 500 ممثل للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأعمال التحضيرية للدورة وفي المناسبات ذات الصلة التي عقدتها اللجنة. وتلقت اللجنة أكثر من 60 بياناً خطياً من منظمات غير حكومية، وعقدت أكثر من 50 مناسبة جانبية، نظمتها الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس.

وقررت اللجنة أن يكون الموضوع ذو الأولوية للدورة الستين هو "التعافي من جائحة كوفيد-19 بطريقة لا يُستثنى فيها أحد وتتوفر لها مقومات الاستمرارية بما يكفل سبل العيش المستدام والرفاه والكرامة للجميع: القضاء على الفقر والجوع بجميع أشكاله وأبعاده لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030". واعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات بشأن المسائل التالية: تنظيم اللجنة وأساليب عملها في المستقبل؛ والأبعاد الاجتماعية للمشاركة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛ والانتقال العادل اجتماعياً نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع؛ والسياسات والبرامج المتصلة بالشباب. وقد أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع القرارات الثلاثة الأولى.

المحتويات

الصفحة	الفصل
7	الفصل الأول - المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجّه انتباهه إليها
7	ألف - مشاريع قرارات معروضة على المجلس لاعتمادها
36	باء - مشروع مقرر معروض على المجلس لاعتماده
38	جيم - المقرران المطلوب من المجلس أن يبت فيهما
38	دال - قرار ومقرر يوجّه انتباه المجلس إليهما
45	الفصل الثاني - مسائل تنظيمية: تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل
46	الفصل الثالث - متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة
47	ألف - الموضوع ذو الأولوية: الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع
47	باء - استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية
49	الفصل الرابع - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى
49	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2022
49	باء - معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
50	الفصل الخامس - جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة
51	الفصل السادس - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والخمسين
52	الفصل السابع - تنظيم الدورة
52	ألف - افتتاح الدورة ومدتها
52	باء - الحضور
52	جيم - انتخاب أعضاء المكتب
53	دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
54	هاء - الوثائق

المرفقات

55	المرفق الأول - قائمة الوثائق المعروضة على لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والخمسين
56	المرفق الثاني - الجلسات غير الرسمية الافتراضية لإجراء مناقشة عامة في إطار البندين الفرعيين 3 (أ) و (ب) من جدول الأعمال وإجراء حوارات تفاعلية بشأن البند 3 وبنوده الفرعية (أ) إلى (ج)

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجّه انتباهه إليها

ألف - مشاريع قرارات معروضة على المجلس لاعتمادها

1 - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنّ يشير إلى قراراته 11/2005 المؤرخ 21 تموز/يوليه 2005 و 18/2006 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2006 و 19/2008 المؤرخ 24 تموز/يوليه 2008 و 10/2010 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2010 و 7/2012 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2012 و 3/2014 المؤرخ 12 حزيران/يونيه 2014 و 6/2016 المؤرخ 2 حزيران/يونيه 2016 و 3/2018 المؤرخ 17 نيسان/أبريل 2018 و 4/2019 المؤرخ 6 حزيران/يونيه 2019 بشأن تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل،

وإنّ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 161/50 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1995 بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وإلى نتائج مؤتمر القمة العالمي⁽¹⁾ ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية⁽²⁾،

وإنّ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وإنّ يشدّد على أهمية تنفيذ هذه الخطة الجديدة الطموحة،

وإنّ يشير إلى قرار الجمعية العامة 1/68 المؤرخ 20 أيلول/سبتمبر 2013، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 16/61 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، وكذلك إلى قرارها 305/72 المؤرخ 23 تموز/يوليه 2018 المتخذ متابعاً له،

وإنّ يشير أيضاً إلى قراره 7/1996 المؤرخ 22 تموز/يوليه 1996، الذي قرر بموجبه أن تقوم اللجنة، في سياق تنفيذ ولايتها، بمساعدة المجلس في رصد واستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمشاكل التي تعترضه، وبتقديم المشورة إلى المجلس في هذا الشأن،

(1) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع

A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(2) قرار الجمعية العامة د-24/2، المرفق.

واند يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة 151/75 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2020، الذي أهابت فيه الجمعية العامة باللجنة أن تواصل، كجزء من ولايتها، معالجة ظاهرة عدم المساواة بجميع أبعادها في سياق تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، فضلاً عن تنفيذ خطة عام 2030، ودعت اللجنة إلى التشديد على زيادة وتيرة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية وعقد جلسات تحاور تتسم بالتركيز بين الخبراء والممارسين وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة،

واند يسلم بأن تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام 2002⁽³⁾، وبرنامج العمل العالمي للشباب⁽⁴⁾، وأهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً للأشخاص ذوي الإعاقة: سبل المضي قدماً، وضع خطة للتنمية تشمل المسائل المتصلة بالإعاقة حتى عام 2015 وما بعده⁽⁵⁾، إلى جانب وفاء الدول الأطراف بما عليها من التزامات بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁶⁾ وغيرها من الصكوك الرئيسية ذات الصلة، وكذلك الأبعاد الاجتماعية لخطة عام 2030، هي أمور يعزز بعضها بعضاً للدفع قدماً بعجلة التنمية الاجتماعية للجميع،

واند يسلم أيضاً بأهمية دور المنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني، في النهوض بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، وفي أعمال اللجنة في هذا الصدد،

واند يشير إلى ضرورة قيام المجلس بالنظر في ترشيد جدول أعماله واتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق ذلك من أجل القضاء على الازدواجية والتداخل وتعزيز التكامل لدى النظر في مسائل متماثلة أو مترابطة ولدى التفاوض بشأنها،

1 - **يعيد تأكيد** أن لجنة التنمية الاجتماعية، بصفتها لجنة فنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية وفي مجال تعزيز المعالجة المتكاملة لمسائل التنمية الاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة، تواصل تحمل المسؤولية الرئيسية عن القيام، بصفة دورية، باستعراض المسائل المتصلة بمتابعة وتنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، على نحو متسق مع مهام وإسهامات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة، وأن عليها إسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن؛

2 - **يعيد أيضاً تأكيد** أن اللجنة ستُسهم في متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁷⁾، في إطار ولايتها الحالية، عن طريق دعم الاستعراضات المواضيعية التي يجريها المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك

(3) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، 8-12 نيسان/أبريل 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

(4) قرار الجمعية العامة 81/50، المرفق، و 126/62، المرفق.

(5) قرار الجمعية العامة 3/68.

(6) United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910.

(7) قرار الجمعية العامة 1/70.

المسائل الشاملة، بما يجسّد الطابع المتكامل للأهداف وما يربطها من صلات، مع إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين والمساهمة في دورة المنتدى السياسي الرفيع المستوى والتواؤم معها، وفقاً للترتيبات التنظيمية التي تقررها الجمعية العامة والمجلس؛

3 - **يشير** إلى قرار الجمعية العامة 305/72، الذي قضت فيه الجمعية العامة بجملة أمور منها أن على كل هيئة من الهيئات الفرعية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تعتمد موضوعاً خاصاً بها يتواءم مع الموضوع الرئيسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة تحت رعاية المجلس، مع مواصلة تناول ما يلزم من مسائل أو أي موضوع آخر لأداء مهامها الأخرى؛

4 - **يشير أيضاً** إلى أن اللجنة تتطّهر في موضوع واحد ذي أولوية في كل دورة بالاستناد إلى متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي وصلاتها بالأبعاد الاجتماعية لخطة عام 2030، مما يفضي إلى تقديم مقترح بقرار عملي المنحى مشفوع بتوصيات تُعرض على المجلس من أجل المساهمة في عمله؛

5 - **يؤكد من جديد** قراره أن تتطّهر اللجنة، لدى اختيار مواضيعها ذات الأولوية، بالإضافة إلى متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة، وكذلك خطة عام 2030، في برنامج عمل المجلس والموضوع الرئيسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، من أجل إقامة علاقات التآزر والمساهمة في أعمال المجلس؛

6 - **يطلب** إلى اللجنة أن تعتمد برنامج عمل متعدد السنوات، بعد استعراض قرار الجمعية العامة 299/70 المؤرخ 29 تموز/يوليه 2016، لدى النظر في تنظيم اللجنة وأساليب عملها في المستقبل في دورتها الحادية والستين، وذلك من أجل إتاحة القدرة على التنبؤ والوقت الكافي للتخضير؛

7 - **يقرر** أن يكون الموضوع ذو الأولوية للدورة الستين للجنة، بحيث تسهم اللجنة من خلاله في أعمال المجلس، هو "التعافي من جائحة كوفيد-19 بطريقة لا يُستثنى فيها أحد وتتوفر لها مقومات الاستمرارية بما يكفل سبل العيش المستدام والرفاه والكرامة للجميع: القضاء على الفقر والجوع بجميع أشكاله وأبعاده لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030"؛

8 - **يقرر أيضاً** أن تعتمد اللجنة مقررراً في دورتها الستين لتحديد الموضوع ذي الأولوية لدورتها الحادية والستين، وفقاً لأحكام هذا القرار؛

9 - **يدعو** إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة، والوكالات المتخصصة ذات الصلة، واللجان الإقليمية، والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية إلى عرض أنشطتها وتقاريرها ذات الصلة، مما قد يُسهم في الدفع قدماً بالموضوع ذي الأولوية، بما في ذلك عن طريق المشاركة في جلسات التحاور مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

10 - **يدعو** مكتب اللجنة إلى مواصلة اقتراح جلسات التحاور، من قبيل المناسبات الرفيعة المستوى وحلقات العمل المعقودة على مستويي الوزراء والخبراء والتي يجري فيها إشراك الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، بغية تشجيع الحوار وتعزيز أثر أعمالها، بطرق منها تناول تنفيذ ومتابعة واستعراض البُعد الاجتماعي لخطة عام 2030؛

- 11 - **يؤكد من جديد** قراره تعزيز الكفاءة في أعماله من خلال جعل قرارات اللجنة تُتخذ مرة كل سنتين، وذلك بهدف تعزيز القرار المتعلق بالموضوع ذي الأولوية والقضاء على الازدواجية والتداخل وتعزيز التكامل بين المجلس والجمعية العامة لدى النظر في مسائل متماثلة أو مترابطة ولدى التفاوض بشأنها؛
- 12 - **يشجع** المنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني، على المشاركة إلى أقصى حد ممكن، وتماشياً مع قرار المجلس 31/1996 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1996، في أعمال اللجنة وفي رصد وتنفيذ إعلان كوبنهاغن وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة؛
- 13 - **يقرر** أن تُبقي اللجنة أساليب عملها قيد الاستعراض، بما في ذلك استعراض الجوانب المتصلة بمواقيت وأعداد أيام عمل دوراتها خلال دورتها الحادية والستين بهدف تعديل هذه الجوانب حسب الاقتضاء تحقيقاً للتوافق مع أعمال المجلس، وذلك تماشياً مع نتائج استعراض الجمعية العامة لعملية تعزيز المجلس وعملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

مشروع القرار الثاني الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنه يشير إلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من 6 إلى 12 آذار/مارس 1995⁽¹⁾ وللدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم متجه نحو العولمة" التي عُقدت في جنيف في الفترة من 26 حزيران/يونيه إلى 1 تموز/يوليه 2000⁽²⁾، وإلى خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁴⁾، وإذ يعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا المؤرخ 16 أيلول/سبتمبر 2002⁽⁵⁾،

وإنه يقر بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 في ما يتعلق بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا⁽⁶⁾ والتي أُعيد تأكيدها في الإعلان السياسي المتعلق باحتياجات أفريقيا الإنمائية المعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى الذي عُقد في مقر الأمم المتحدة في 22 أيلول/سبتمبر 2008⁽⁷⁾، وإذ يلاحظ القرارات الصادرة في هذا الشأن عن مؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي ذات الصلة بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا⁽⁸⁾،

وإنه يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تركز على الناس وتُضفي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل وبالإستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفَّذ من تلك الأهداف،

(1) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(2) قرار الجمعية العامة دأ-2/24، المرفق.

(3) قرار الجمعية العامة 1/70.

(4) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

(5) قرار الجمعية العامة 2/57.

(6) قرار الجمعية العامة 1/60، الفقرة 68.

(7) قرار الجمعية العامة 1/63.

(8) A/57/304، المرفق.

وإن يؤكد من جديد أيضاً قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015، الذي يتضمن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإن يؤكد من جديد كذلك خطة عام 2063: أفريقيا التي نصبو إليها، التي اعتمدتها جمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في دورتها العادية الرابعة والعشرين المعقودة في أديس أبابا في 30 و 31 كانون الثاني/يناير 2015، وخطة السنوات العشر الأولى (2014-2023) لتنفيذ خطة عام 2063 التي حُدِّت فيها مشاريع رئيسية ومجالات ذات أولوية وتدابير سياساتية يراد بها دعم تنفيذ إطار التنمية القاري وتشكل الإطار الاستراتيجي للنمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة في أفريقيا وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارد القارة لما فيه صالح أبنائها جميعاً،

وإن يشير إلى الدورة الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية المعقودة في أديس أبابا في الفترة من 26 إلى 30 أيار/مايو 2014 بشأن موضوع "توطيد الأسرة الأفريقية لتحقيق التنمية الشاملة في أفريقيا"، والدورة الأولى للجنة الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة المعقودة في أديس أبابا في الفترة من 20 إلى 24 نيسان/أبريل 2015 بشأن موضوع "الحماية الاجتماعية من أجل التنمية الشاملة للجميع"، وإن يشير في هذا الصدد إلى الموقف الأفريقي الموحد بشأن التكامل الاجتماعي وإطار السياسات الاجتماعية لأفريقيا اللذين أقرهما رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير 2009، وإلى الموقف الأفريقي الموحد بشأن الممارسات الجيدة في مجال وضع سياسات الأسرة وتنفيذها الذي أعلن بمناسبة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة (2014) وخطة العمل القارية المتجددة للعقد الأفريقي للأشخاص ذوي الإعاقة (2010-2019) اللذين أقرهما رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير 2013، وإن يلاحظ اعتماد البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق كبار السن في أفريقيا، وذلك في كانون الثاني/يناير 2016،

وإن يقر بأهمية دعم خطة عام 2063 وبرنامج الشراكة الجديدة، اللذين يشكلان جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومن الجهود الرامية إلى تحقّق التكامل والازدهار والسلام لأفريقيا بأيدي مواطنيها وإلى جعل القارة قوةً دينامية على الساحة الدولية، وإن يؤكد في هذا الصدد أهمية الاتساق والتنسيق في تنفيذ خطة عام 2063 وخطة عام 2030،

وإن يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة 254/71 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016 والمعنون "إطار لشراكة متجددة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن خطة أفريقيا للتكامل والتنمية للفترة 2017-2027"، وإن يرحب في هذا الصدد بتوقيع إطار العمل المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتنفيذ خطة عام 2063 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في 27 كانون الثاني/يناير 2018 بغية النهوض بالتكامل والتنسيق في تنفيذ الخطتين ورصدهما والإبلاغ بشأنهما، من خلال الأنشطة والبرامج المشتركة،

وإن يقر بأن تحقيق التطلعات السبعة لخطة عام 2063 أمرٌ حاسم الأهمية لكفالة مستوى معيشي مرتفع وتحسين نوعية الحياة والرفاه لجميع المواطنين في أفريقيا عن طريق تحقيق أمن الدخل وتوفير فرص العمل والعمل اللائق، والقضاء على الفقر والجوع، والحدّ من أوجه عدم المساواة، وتوفير الضمان الاجتماعي ووضع حدود دنيا للحماية، وخاصة لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير مساكن حديثة وميسورة التكلفة

تصلح للعيش فيها وخدمات أساسية ذات نوعية جيدة، وكفالة تمتع المواطنين بالصحة الموفرة والتغذية الملائمة مع تمكينهم من الحصول على الرعاية الصحية، ومن خلال اقتصادات ومجتمعات محلية مستدامة بيئياً وقادرة على التكيف مع المناخ، وتحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، وإشراك الشباب والأطفال وتمكينهم،

واند يشير إلى برنامج تطوير البنى التحتية في أفريقيا الذي اعتمدته الاتحاد الأفريقي والذي يدعو إلى إيجاد بيئة مواتية لتشجيع الاستثمارات الكافية واعتماد الإصلاحات القطاعية الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحدّ من الفقر في القارة عن طريق إقامة شبكات بنى تحتية إقليمية متكاملة،

واند يشير أيضاً إلى انعقاد الدورة الثالثة للجنة الاتحاد الأفريقي الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة في أديس أبابا في الفترة من 1 إلى 5 نيسان/أبريل 2019، التي كلف خلالها الوزراء مفوضية الاتحاد الأفريقي بصياغة بروتوكول يُلحق بالميثاق الأفريقي بشأن حقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المواطنين في الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، فضلاً عن وضع خطة اجتماعية لعام 2063،

واند يلاحظ مع القلق استمرار تقشي ظواهر زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري، وكذلك العنف ضد الأطفال وغيره من الممارسات الضارة بهم، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وإذ يؤكد مجدداً في هذا الصدد الحملة المنظّمة على نطاق أفريقيا لإنهاء زواج الأطفال في القارة التي انطلقت إبان الدورة الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية، التي عُقدت في أديس أبابا في الفترة من 26 إلى 30 أيار/مايو 2014، والقانون النموذجي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن القضاء على زواج الأطفال وحماية الأطفال المتزوجين فعلاً، وإقرار البرلمان الأفريقي في آب/أغسطس 2016 لحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

واند يسلم بأنه بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، ما زال الاقتصاد العالمي يواجه ظروفًا صعبة على صعيد الاقتصاد الكلي وانخفاضاً في أسعار السلع الأساسية ووهناً في النمو التجاري وتقلّبات في تدفقات رأس المال، وبأن التدفقات المالية وحصة البلدان النامية في التجارة العالمية استمرت في الزيادة رغم تأثير الأزمة المالية، وبأن هذه التطورات أسهمت في حدوث انخفاض كبير في عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، وبأنه رغم تحقيق هذه المكاسب، ما زالت بلدان عديدة، ولا سيما البلدان النامية، تواجه تحديات كبيرة وزاد تخلف بعضها عن الركب، وإذ يؤكد أن للاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية دوراً حاسماً في تنفيذ برنامج الشراكة الجديدة، وإذ يشجع البلدان الأفريقية، في هذا الصدد، على أن تزيد الدعم الذي تقدمه لتعزيز قدرات هذه المؤسسات وأن تنسقه على نحو فعال، بمساعدة من شركائها الإنمائيين، وعلى أن تعزز التعاون الإقليمي والتكامل الاجتماعي والاقتصادي في أفريقيا،

واند يسلم أيضاً بأن الاستثمار في الناس، ولا سيما في حمايتهم الاجتماعية وصحتهم وفي توفير تعليم جيد شامل ومنصف وفرص تعلم مدى الحياة للجميع، شرطاً لا بد منه لتحسين الإنتاجية في جميع القطاعات، بما فيها الزراعة، ومن ثم فهو السبيل إلى تحقيق النمو المستدام والمنصف والحدّ من الفقر عن طريق زيادة فرص العمل اللائق وقابلية التوظيف للجميع، ولا سيما النساء والشباب، وتحسين الأمن الغذائي والتغذية وبناء القدرة على الصمود،

وإنّ يشير إلى نتائج الاجتماع الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين المعني بالتغطية الصحية الشاملة، وإنّ يؤكد من جديد الإعلان السياسي الصادر عنه بعنوان "التغطية الصحية الشاملة: التحرك معاً لبناء عالم أوفر صحة"⁽⁹⁾، الذي كرّر فيه الاجتماع تأكيد جملة أمور منها أهمية زيادة الجهود العالمية المبذولة لضمان ألا يُترك أحدٌ خلف الركب وبناء عالم أوفر صحة للجميع، إلى جانب تسريع الجهود المبذولة لتحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام 2030 لضمان حياة صحية وتعزيز الرفاه للجميع طيلة مسار الحياة،

وإنّ يسلم بالإسهام الحيوي للمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والتمتع بجميع حقوق الإنسان في إحراز التقدم على صعيد جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة، وبأنّ تعميم مراعاة المنظور الجنساني بشكل منهجي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 أمرٌ بالغ الأهمية، وإنّ يشير في هذا الصدد إلى اعتماد الدورة العادية الثانية لجمعية الاتحاد الأفريقي البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا في مابوتو بتاريخ 11 تموز/ يولييه 2003 وإلى عقد المرأة الأفريقية (2010-2020)، وإنّ يشيد باعتماد استراتيجية الاتحاد الأفريقي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة خلال الدورة الثالثة للجنة الفنية المتخصصة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التي انعقدت في أديس أبابا في الفترة من 7 إلى 11 أيار/مايو 2018، وإنّ يشيد أيضاً باعتماد عقد المرأة الأفريقية الجديد (2020-2030)، تحت عنوان عقد الشمول المالي والاقتصادي للمرأة، في الدورة العادية الثالثة والثلاثين لجمعية الاتحاد الأفريقي، في أديس أبابا في 10 شباط/فبراير 2020،

وإنّ يسلم أيضاً بأنّ تعذر الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي الملائمة يساهم في إبطاء التقدم المحرز صوب التخفيف من عبء المرض على كاهل أفريقيا، لا سيما في صفوف شرائح السكان الأكثر فقراً في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وإنّ يدرك ما للافتقار إلى الصرف الصحي من أثر على صحة الناس، وعلى الجهود المبذولة للحدّ من الفقر، وعلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئة، ولا سيما الموارد المائية،

وإنّ يكرر تأكيد أهمية توثيق الروابط السياسية والبرنامجية بين مجالات الصحة العامة، ومكافحة التلوث، والعمل المناخي، وحفظ التنوع البيولوجي، وسلامة النظم الإيكولوجية، والعدالة الاجتماعية - الاقتصادية، والشمول، وتحقيق الرخاء، باعتبار ذلك إحدى أكثر الاستراتيجيات فعالية لتحقيق الانتعاش في أفريقيا في مرحلة ما بعد كوفيد-19،

وإنّ يلاحظ مع التقدير أن المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، والنهوض بها، والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون والجهات المانحة الثنائية ساهمت بمقدار كبير في تخفيف العبء الكامل للديون عن كاهل 30 بلداً أفريقياً بلغ نقطة الإنجاز في إطار المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، مما حد كثيراً من مديونيتها العامة وساعدها على تحسين إدارة ديونها وتعزيز إنفاقها الاجتماعي وخفض مستوى الفقر فيها،

وإنّ يضع في اعتباره أن البلدان الأفريقية هي المسؤولة في المقام الأول عن تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الوطنية في مجال التنمية، وإنّ يضع في اعتباره أيضاً ضرورة دعم المجتمع الدولي للجهود التي تبذلها تلك البلدان من أجل

(9) قرار الجمعية العامة 2/74.

التنمية وتهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية، وإذ يكرر تأكيد ضرورة أن يفي المجتمع الدولي بجميع التزاماته في ما يتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، وإذ يشير في هذا الصدد إلى الدعم الذي تقدمه المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية إلى الشراكة الجديدة⁽¹⁰⁾،

وإن يشدد على أن السياسات العامة وجهود تعبئة الموارد المحلية واستخدامها بفعالية، التي يعززها مبدأ الملكية الوطنية، أمور أساسية بالنسبة إلى جميع البلدان في سعيها المشترك إلى تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلم بأن الموارد المحلية إنما تتأتى أولاً وقبل كل شيء من النمو الاقتصادي الذي تدعمه بيئة مواتية على جميع المستويات،

وإن يساوره القلق لكون الأزمة الحالية الناجمة عن تفشي جائحة كوفيد-19 ستقوض على الأرجح ما تحقّق من تقدم في مجال التنمية الاجتماعية على مدى عقود، تاركةً المزيد من الناس خلف الركب، ولتأثير الأزمة بالسلب أيضاً في قدرة الحكومات على تنفيذ خطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يشدد على أن الرؤى والمبادئ والالتزامات التي اتفقت عليها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية تظل صالحةً في هذه المرحلة الحرجة من عقد العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 وتتسم بأهمية محورية في سياق مواجهة التحديات العالمية الناشئة، وإذ يشير إلى أن السياسات الاجتماعية لها دور رئيسي في معالجة الآثار المباشرة للأزمات،

وإن يساوره بالغ القلق من أن الاختلالات الخطيرة التي ألحقتها جائحة كوفيد-19 بالمجتمعات والاقتصادات والعمالة والتجارة العالمية، وسلاسل الإمداد والسفر، والنظم الزراعية والصناعية والتجارية، تؤثر تأثيراً مدمراً في التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك استئصال الفقر، وسبل العيش، والقضاء على الجوع، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، وإدارة النفايات بطرق سليمة بيئياً، والحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما بالنسبة للفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة وفي البلدان التي تمر بحالات خاصة وأشدّ البلدان تضرراً، وتزيد من صعوبة تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، ومن ضمنها استئصال الفقر، بجميع أشكاله وأبعاده بحلول عام 2030، والقضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية،

وتصميماً منه على التصدي لجائحة كوفيد-19 بواسطة تدابير عالمية تقوم على الوحدة والتضامن والتعاون المتجدد المتعدد الأطراف في ما بين الدول والشعوب والأجيال على النحو الذي يعزز قدرة الدول وغيرها من الجهات ذات المصلحة ويقوي عزمها على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بشكل كامل،

1 - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام⁽¹¹⁾؛

2 - **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته الحكومات الأفريقية في الوفاء بالتزاماتها في إطار تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا التي تتمثل في التزامات بترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والإدارة الاقتصادية السليمة، ويشجعها على أن تكثف جهودها في هذا الصدد بمشاركة الأطراف صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني والقطاع الخاص، عن طريق إرساء وتعزيز مؤسسات الحوكمة وتهيئة بيئة مواتية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل تحقيق التنمية في المنطقة؛

(10) انظر تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، 18-22 آذار/مارس 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق؛ وقرار الجمعية العامة 239/63، المرفق، وقرارها 313/69، المرفق.

(11) E/CN.5/2021/2.

3 - **يحيط علماً** بتعزيز الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران بواسطة قرار جمعية الاتحاد الأفريقي جعل الآلية جهازاً من أجهزة الاتحاد الأفريقي انسجماً مع الفقرة 2 من المادة 5 من قانونه التأسيسي⁽¹²⁾، ويرحب بالتقدم المحرز في أعمال الآلية؛

4 - **يؤكد من جديد** أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطته العشرية الأولى لتنفيذها، كإطار استراتيجي لضمان إحداث تحول اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا، وبرنامج القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة والمبادرات الإقليمية مثل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا؛

5 - **يحيط علماً** بقيام الجماعات الاقتصادية الإقليمية في أفريقيا، ووكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومصرف التنمية الأفريقي، والندوة الأفريقية المعنية بتنمية الإحصاءات بوضع إطار الرصد والتقييم لخطة السنوات العشر الأولى لتنفيذ خطة عام 2063، وكذلك الاستراتيجية المتعلقة بمواءمة الإحصاءات في أفريقيا، وكلاهما يعزز التقارب في مجال رصد وتقييم خطة السنوات العشر الأولى وأهداف التنمية المستدامة واتباع خطة موحدة لتنفيذ ورصد خطة عام 2063 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويلاحظ قيام 42 بلداً بدمج خطة السنوات العشر الأولى في أطر التخطيط الوطنية؛

6 - **يرحب** باعتماد هيكل إدارة وكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية، وهي آلية تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية لخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، في أثناء الدورة العادية الخامسة والثلاثين للمجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي، المعقودة في نيامي في 4 و 5 تموز/يوليه 2019، والتي تتمثل مهمتها في تعزيز تنمية القارة عن طريق كفاءة الفعالية والتكامل في تخطيط أنشطة تنفيذ خطة عام 2063 وتنسيقها مع الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية ومؤسسات البلدان الأفريقية من خلال الاستفادة من الشراكات والتعاون التقني؛

7 - **يرحب أيضاً** بالجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين جميع النساء والفتيات في جهود تنفيذ الشراكة الجديدة، بما في ذلك تنفيذ البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا؛

8 - **يحيط علماً مع التقدير** بجهود مفوضية الاتحاد الأفريقي التي أدت إلى إطلاق حملات وطنية لإنهاء زواج الأطفال مبكراً وزواجهم بالإكراه في 24 بلداً واعتماد الموقف الأفريقي الموحد بشأن حملة الاتحاد الأفريقي لإنهاء زواج الأطفال في أفريقيا وتمديدتها لفترة خمس سنوات من عام 2019 إلى عام 2023، وإقرار جمعية الاتحاد الأفريقي المنعقدة في أديس أبابا في شباط/فبراير 2019 للمبادرة القارية التي أطلق عليها اسم "سليمة: مبادرة الاتحاد الأفريقي للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية"، بشراكة مع الأمم المتحدة؛

9 - **يحيط علماً مع التقدير أيضاً** بقيام مفوضية الاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) والاتحاد الدولي للاتصالات،

بإطلاق مبادرة "الفتيات الأفريقيات يستطعن كتابة البرامجيات" (2018-2022) في 24 آب/أغسطس 2018 في أديس أبابا، وهي المبادرة التي تهدف إلى تعزيز إجابة الفتيات والنساء التعامل مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومن ثم زيادة مساهمتهن في ساحة الابتكار الأفريقي في ذلك المجال؛

10 - **يقرر** بما أُحرز من تقدّم في مجال تنفيذ برنامج تطوير البنى التحتية في أفريقيا دعماً للتكامل الإقليمي والقاري، مع التركيز على تنقل الأشخاص وحركة البضائع (مبادرة تحرك في أفريقيا)، من خلال "نظام الإشارات المرورية" الذي جرى تشغيله تجريبياً في أربعة من "المراكز الحدودية ذات المنفذ الواحد"؛

11 - **يقرر** بالتقدم المحرز نحو ضمان حرية تنقل الأشخاص وكذلك السلع والخدمات في أفريقيا، ويرحب مع التقدير في هذا الصدد دخول اتفاق منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية حيز النفاذ في 30 أيار/مايو 2019، وهو الاتفاق الذي يهدف إلى تشجيع التبادل التجاري داخل القارة الأفريقية والتكامل بين بلدانها، والذي جمع حتى تاريخه 54 توقيعاً و 35 تصديقاً من الدول الأعضاء؛

12 - **يشير** إلى خريطة طريق الاتحاد الأفريقي المتعلقة بتسخير العائد الديمغرافي من خلال الاستثمار في الشباب وإلى برنامج السنوات الخمس الأولى ذي الأولوية لتنفيذ الإعلان وخطة العمل بشأن العمالة والقضاء على الفقر والتنمية الشاملة لعام 2017، ويرحب بإعلان الاتحاد الأفريقي الفترة من عام 2018 إلى عام 2027 عقداً أفريقيااً للتدريب الفني والمهني والتدريب على مباشرة الأعمال الحرة وتشغيل الشباب، مع التركيز على إيجاد فرص العمل اللائق للشباب والنساء، في مسعى إلى تحقيق نمو أكثر شمولاً للجميع والقضاء على الفقر بشكل مستدام؛

13 - **يلحظ** قرار رؤساء الدول والحكومات في الدورة العادية الثالثة والثلاثين لجمعية الاتحاد الأفريقي إعلان عام 2021 عاماً للفنون والثقافة والتراث؛

14 - **يحث** جميع البلدان التي لم تصادق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽¹³⁾ أو تنضم إليها على أن تفعل ذلك، ويشجّع الدول الأطراف في الاتفاقية على استعراض تنفيذها والالتزام بجعلها أداة فعالة لردع الفساد والرشوة وكشفهما ومنعهما ومكافحتهما، ومقاضاة المتورطين في أنشطة الفساد، واسترداد الأصول المسروقة وإعادتها إلى بلدانها الأصلية، حسب الاقتضاء، ويشجّع المجتمع الدولي على وضع ممارسات جيدة بشأن إعادة الأصول، ويعرب عن دعمه لمبادرة استرداد الأصول المسروقة التي أطلقتها الأمم المتحدة والبنك الدولي ولغيرها من المبادرات الدولية التي تدعم استرداد الأصول المسروقة، ويحث على تحديث الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الفساد والمصادقة عليها، ويسعى إلى القضاء على الملاذات الآمنة التي توفر الحوافز لنقل الأصول المسروقة إلى الخارج وللتدفقات المالية غير المشروعة؛

15 - **يهيئ** بالحكومات الأفريقية إلى التصديق على البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا وعلى البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق كبار السن في أفريقيا، للتدليل على التزام الدول الأعضاء بحفظ كرامة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن وبتمكينهم وحماية حقوقهم في جميع أنحاء القارة؛

(13) المرجع نفسه، المجلد 2349، الرقم 42146.

16 - **يلاحظ** أن الصحة شرطٌ مسبق ومؤشر ونتيجة في آن واحد للتنمية المستدامة وأنه يتعين، في ضوء كونها جزءاً من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بذل جهود حثيثة لإدراج مسائل صحية إضافية في خطة واسعة النطاق تتعلق بالصحة والتنمية، ومن ثم يحيط علماً بإعلان جمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، في دورتها العادية الثانية والثلاثين، الذي التزمت فيه بدعم إصلاح القطاع الصحي وتعزيزه باعتماد نهج مراعاة اعتبارات الصحة في جميع السياسات من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة والحد من تفشي الأمراض الرئيسية في أفريقيا وبلوغ أهداف التنمية المستدامة؛

17 - **يحيط علماً مع التقدير** بالاستراتيجية الصحية المنقحة لأفريقيا في الفترة 2016-2030 التي أقرتها جمعية الاتحاد الأفريقي في عام 2016 لتكون أهدافها الرئيسية تعزيز النظم الصحية، وتحسين الأداء، وزيادة الاستثمارات في ميدان الصحة، وتحسين تكافؤ الفرص، ومعالجة المحددات الاجتماعية للصحة من أجل تقليل الأعباء الرئيسية للمرض بحلول عام 2030 ومساعدة الدول الأعضاء على زيادة فعاليتها في إدارة مخاطر الكوارث على نحو أكثر منهجية؛

18 - **يحث** الحكومات الأفريقية على الإسراع بتنفيذ الاستراتيجية الصحية المنقحة لأفريقيا، التي توفر توجيهات شاملة لتطوير الاستراتيجية الإقليمية الأفريقية للتغذية، وخطة عمل مابوتو للفترة 2016-2030 من أجل تفعيل إطار السياسات القارية للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والخطة الأفريقية لصنع المستحضرات الصيدلانية، والإطار التحفيزي لإنهاء الإصابة بالإيدز وداء السل والقضاء على الملاريا في أفريقيا بحلول عام 2030، ويرحب بالإعلان المتعلق بتعميم التحصين باعتباره حجر الزاوية في النهوض بالصحة وتحقيق التنمية في أفريقيا الذي اعتمدته وزراء الصحة الأفارقة في عام 2016، وإعلان عام 2017 للالتزام بالإسراع في تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (2005)⁽¹⁴⁾، ويحث الحكومات الأفريقية أيضاً على إنجاز أهداف طموحة ودراسة للحالة وأولويات استراتيجية للقضاء على الأمراض الثلاثة باعتبارها تهديداً للصحة العامة بحلول عام 2030؛

19 - **يشدد** على أهمية تحسين صحة الأم والطفل ويشير في هذا الصدد إلى إعلان مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي المعني بصحة الأمهات والرضع والأطفال والتنمية، ويرحب بقيام 51 بلداً أفريقياً منذئذ بإدراج أهداف حملة التعجيل بخفض وفيات الأمهات وحديثي الولادة والأطفال في أفريقيا ضمن استراتيجياتها الوطنية، ويلاحظ قرار الاتحاد الأفريقي تعزيز الحملة مجدداً خلال الفترة 2021-2030، ويحث على مواصلة وتنفيذ الالتزامات بتحسين صحة الأم والطفل؛

20 - **يحيط علماً** بالإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الاستثنائي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا الذي عقد في أبوجا في الفترة من 12 إلى 16 تموز/يوليه 2013، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات أبوجا صوب القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا في أفريقيا بحلول عام 2030، ويحيط علماً أيضاً بالإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030، الذي اعتمد في 8 حزيران/يونيه 2016 في الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)⁽¹⁵⁾، ويعيد تأكيد التصميم على تقديم المساعدة في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وتوفير الرعاية والعلاج للمصابين بغرض كفالة خلو أفريقيا من تلك الأمراض،

(14) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار 58-3، المرفق.

(15) قرار الجمعية العامة 266/70، المرفق.

عن طريق تلبية احتياجات الجميع، ولا سيما احتياجات النساء والأطفال والشباب، والضرورة الملحة لتكثيف الجهود بشكل ملحوظ من أجل تحقيق هدف إتاحة برامج الوقاية الشاملة من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعلاج والرعاية والدعم للجميع في البلدان الأفريقية، والتصميم على التعجيل بالجهود الرامية إلى توسيع نطاق الحصول على الأدوية الجيدة بسعر معقول في أفريقيا، بما فيها العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، عن طريق تشجيع شركات المستحضرات الصيدلانية على إتاحة العقاقير وتكثيف تلك الجهود، والتصميم على ضمان تعزيز الشراكة على الصعيد العالمي وزيادة المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، في شكل منح حيثما أمكن ذلك، من أجل مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وغير ذلك من الأمراض المعدية في أفريقيا عن طريق تعزيز النظم الصحية؛

21 - **يحيط علماً أيضاً** بقرار الاتحاد الأفريقي القاضي بتمديد خريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي بشأن المسؤولية المشتركة والتضامن العالمي في التصدي للإيدز والسل والملاريا في أفريقيا في الفترة من عام 2016 حتى عام 2020، واستغلال مناسبة حلول عام 2021، الذي يصادف الذكرى السنوية العشرين لصدور إعلان أبوجا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة، كفرصة لإجراء استعراض نقدي للحالة على صعيد هذه الأمراض في أفريقيا ولما ترتب عليها من عواقب، ويلاحظ تنشيط مبادرة رصد حالة الإيدز في أفريقيا باعتبارها منبراً أفريقياً رفيع المستوى للدعوة إلى العمل والمساءلة وتعبئة الموارد للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا في أفريقيا، ويطلب إلى الشركاء في التنمية ومنظومة الأمم المتحدة أن يدعموا، حسب الاقتضاء وعلى نحو يتسق مع الالتزامات الدولية الأخرى، الجهود التي تبذلها البلدان والمنظمات الأفريقية لتحقيق الأهداف الرئيسية المحددة في خريطة الطريق، بما في ذلك توفير تمويل مستدام من مصادر متنوعة وزيادة موافقة الأنظمة وتعزيز القدرات المحلية في مجال تصنيع المستحضرات الصيدلانية وتعزيز قيادة وإدارة جهود التصدي للأمراض المذكورة؛

22 - **يدعو** الشركاء الإنمائيين إلى الاستمرار في مساعدة البلدان الأفريقية في ما تبذله من جهود لتعزيز النظم الصحية الوطنية بوسائل شتى منها توفير العاملين المهرة في مجال الصحة، والمعلومات والبيانات الصحية الموثوقة، والبنى التحتية اللازمة للبحث والقدرات المخبرية، وتوسيع نطاق نظم المراقبة في قطاع الصحة، بطرق منها تقديم الدعم للجهود الرامية إلى الحيلولة دون نقشي الأمراض، بما في ذلك نقشي الأمراض المدارية المهملة والوقاية منها ومكافحتها، ويكرر في هذا السياق تأييده لإعلان كمبالا وبرنامج العمل العالمي ومؤتمرات المتابعة للتصدي للأزمة الخطيرة المتمثلة في إيجاد قوة عاملة كافية في مجال الصحة في أفريقيا؛

23 - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة تقديم الدعم على صعيدي التعاون الدولي وبناء القدرات للبلدان النامية، وبخاصة البلدان الأفريقية، في ما يتعلق بالبرامج والأنشطة ذات الصلة بالمياه والصرف الصحي، ومن ذلك تكنولوجيات جمع المياه وتحليتها وتوخي الكفاءة في استخدامها، ومعالجة المياه المستعملة، وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال، ويلاحظ استراتيجية المجلس الوزاري الأفريقي المعني بالمياه للفترة 2018-2030 التي بدأ العمل بها لتحقيق الرؤية الأفريقية المتعلقة بالمياه لعام 2025 وخطة عام 2063 وأهداف التنمية المستدامة؛

24 - **يؤكد** أن إحرار التقدم في تنفيذ الشراكة الجديدة يتوقف أيضاً على تهيئة بيئة وطنية ودولية مواتية لنمو أفريقيا وتنميتها، بما في ذلك اتخاذ تدابير من أجل تهيئة بيئة سياساتية مواتية لتنمية القطاع الخاص ومباشرة الأعمال الحرة، ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

25 - **يؤكد أيضا** أن إرساء الديمقراطية واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، وكفالة الشفافية والمساءلة في إدارة جميع قطاعات المجتمع وتبدير شؤونها، والمشاركة الفعالة للمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، والقطاع الخاص، من الركائز التي لا غنى عنها لتحقيق تنمية اجتماعية مستدامة محورها الإنسان؛

26 - **يؤكد كذلك** أن ما يواجهه معظم البلدان الأفريقية من فقر وعدم مساواة واستبعاد اجتماعي يستلزم اتباع نهج شامل لوضع وتنفيذ سياسات اجتماعية واقتصادية تهدف إلى جملة أمور منها الحد من الفقر وتعزيز النشاط الاقتصادي وتحقيق النمو والتنمية المستدامة بما يكفل توفير العمالة المنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع وتعزيز جودة التعليم والصحة والحماية الاجتماعية وتعزيز المساواة والإدماج الاجتماعي والاستقرار السياسي والديمقراطية والحكم الرشيد على جميع المستويات وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها؛

27 - **يؤكد** أن تحديد العوائق التي تحول دون إتاحة الفرص وإزالة تلك العوائق وضمان الحصول على الحماية والخدمات الاجتماعية الأساسية أمور ضرورية لكسر حلقة الفقر وعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي؛

28 - **يشجع** البلدان الأفريقية على مواصلة إعطاء الأولوية للتحويل الهيكلي وتحديث الزراعة لدى أصحاب الحيازات الصغيرة وزيادة قيمة السلع الأساسية والنهوض بالمؤسسات العامة والخاصة المعنية بالحوكمة الاقتصادية والسياسية، والاستثمار في المشاريع العامة الكبرى للبنية التحتية وفي مجالي التعليم والصحة تحقيقاً لمبدأ الشمول والإنصاف والجودة، بهدف تعزيز النمو الشامل وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع والحد من الفقر؛

29 - **يؤكد** أن التنمية الاقتصادية، بما فيها التنمية الصناعية التي تتطلب عمالة مكثفة وتعتمد على الموارد، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإدارة الموارد الطبيعية واستخدامها بطريقة مستدامة، وتطوير البنية التحتية والتحول الهيكلي، لا سيما في الاقتصاد الريفي، استناداً إلى سياسات عملية ومحددة الأهداف لتعزيز القدرات الإنتاجية في أفريقيا، تكون متسقة مع أولويات التنمية الوطنية والالتزامات الدولية، هي عوامل يمكن أن توفر فرص العمل وتدر الدخل على جميع الأفارقة رجالاً ونساءً، ومنهم الفقراء، وأن تكون من ثم حافزاً للقضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

30 - **يشجع** البلدان الأفريقية على مواصلة تعزيز الاستقرار السياسي وتوطيد السلام والأمن والنهوض ببيئة الحوكمة والبيئة السياساتية والمؤسسية من أجل تعزيز إمكانات التنمية الشاملة والمستدامة، وتهيئة بيئة مواتية للقطاع الخاص حتى يساهم في التحويل الاقتصادي المستدام، وتوفير العمالة المنتجة وإيجاد فرص العمل اللائق للجميع؛

31 - **يشدد** على أن تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر يتوقفان على مدى قدرة البلدان واستعدادها لتعبئة الموارد المحلية على نحو فعال واجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر والوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية واستخدام هذه المساعدة بفعالية وتسهيل نقل التكنولوجيا، وفق شروط متفق عليها، إلى البلدان النامية، ويشدد أيضاً على أن إيجاد حلّ لحالات عدم القدرة على تحمل الديون يكتسي أهمية حاسمة بالنسبة للبلدان الفقيرة المتقلبة بالديون، بينما أصبحت التحويلات المالية تشكل مصدراً هاماً للدخل والتمويل للاقتصادات المستقبلية وتقدم مساهمة في تحقيق التنمية المستدامة؛

32 - **يلاحظ** أن البيانات الأولية لعام 2019 تشير إلى حدوث زيادة طفيفة بنسبة 1,3 في المائة بالقيم الحقيقية، مقارنةً بعام 2018، في صافي تدفقات المعونة الثنائية من البلدان الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية إلى أفريقيا؛

33 - **يكرر التأكيد** على أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية ما زال أمراً حاسماً، بما في ذلك التزام العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص نسبة 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية وتخصيص نسبة تتراوح بين 0,15 و 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً، ويثلج صدره أن بضعة بلدان قد حققت أو تجاوزت التزامها بتخصيص نسبة 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، كما بلغت هدف تخصيص نسبة تتراوح بين 0,15 و 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً أو تجاوزته، ويحث جميع البلدان الأخرى على تكثيف جهودها لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية وبذل جهود إضافية ملموسة لبلوغ غايات المساعدة الإنمائية الرسمية؛

34 - **يسلم** بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال تحقيق التنمية المستدامة، وأنه لضمان الحفاظ على الإنجازات المتحققة حتى الآن، ينبغي تعزيز الجهود الرامية إلى معالجة التحديات المستمرة من خلال تبادل الخبرات وتحسين التنسيق والارتقاء بالدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة وتركيزه، ويطلب لذلك من هذه الجهات صاحبة المصلحة أن تكفل القيام، على نحو ملائم، بمراعاة وتلبية الاحتياجات الإنمائية المتنوعة والمحددة للبلدان المتوسطة الدخل، بطريقة مصممة خصيصاً لها، في استراتيجياتها وسياساتها ذات الصلة بهدف تعزيز الأخذ بنهج متسق وشامل إزاءفرادى البلدان، ويسلم أيضاً في الوقت ذاته بأن المساعدة الإنمائية الرسمية وأشكال التمويل الأخرى بشروط ميسرة تظل مهمة لعدد من هذه البلدان، وتؤدي دوراً في تحقيق النتائج المستهدفة، مع مراعاة الاحتياجات المحددة لهذه البلدان؛

35 - **يسلم أيضاً** بأنه على الرغم من أن المسؤولية عن التنمية الاجتماعية تقع في المقام الأول على عاتق الحكومات، فإن التعاون والمساعدة الدوليين أساسيان في تحقيق هذا الهدف بتمامه، ويهيب بالمجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم الدعم في التصدي للتحديات الماثلة أمام البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، بما فيها البلدان الأفريقية، في سبيل تحقيق التنمية المستدامة بالاعتماد على قدراتها فقط؛

36 - **يسلم كذلك** بمساهمة الدول الأعضاء في تنفيذ الشراكة الجديدة في سياق التعاون في ما بين بلدان الجنوب، ويشجع المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، على دعم الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية، بوسائل منها التعاون الثلاثي؛

37 - **يرحب** بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لإعادة مواءمة مجموعات آلية التنسيق الإقليمي لأفريقيا من أجل معالجة المواضيع الرئيسية المدرجة في كل من خطة عام 2063 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويدعو الشركاء في التنمية، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، إلى مواصلة دعم الآلية في سبيل تحقيق أهدافها، بسبل منها تخصيص التمويل اللازم لدعم تنفيذ أنشطتها؛

38 - **يشجع** البلدان الأفريقية على تكثيف جهودها لتعزيز قدرة النظم الإحصائية دون الوطنية والوطنية من أجل إنتاج إحصاءات ومؤشرات موثوقة وفي الوقت المناسب لرصد السياسات والاستراتيجيات

الإمائية الوطنية وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ويحث في هذا الصدد البلدان والمنظمات المانحة، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، والأوساط الإحصائية الدولية والإقليمية على دعم البلدان الأفريقية في تعزيز القدرات الإحصائية دعماً للتنمية؛

39 - **يحيط علماً** باستراتيجية عام 2024 للنهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في أفريقيا، التي تهدف إلى التأثير في جميع القطاعات الحاسمة من قبيل قطاعات الزراعة والطاقة والبيئة والصحة وتطوير البنية التحتية والتعدين والأمن والمياه وغيرها؛

40 - **يشدد** على أهمية قيام الحكومات الأفريقية، على سبيل الأولوية العليا، ببناء القدرة الإنتاجية الزراعية من أجل زيادة إيرادات المناطق الريفية وكفالة توافر الأغذية للمشتريين الصافين، ويشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهود من أجل الترويج للزراعة المستدامة والأخذ بها وزيادة فرص حصول المزارعين من ذوي الحيازات الصغيرة، وبخاصة النساء، على الموارد الزراعية اللازمة، بما في ذلك وسائل الإنتاج، وتحسين إمكانية الاستفادة من البنى التحتية والحصول على المعلومات والنفوذ إلى الأسواق، وكذلك ضرورة بذل جهود من أجل تشجيع إقامة روابط بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تساهم في نمو فرص العمل وزيادة الدخل في جميع مراحل سلسلة القيمة الزراعية؛

41 - **يحث** الحكومات الأفريقية، في إطار البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا، على توسيع نطاق التمويل الاستثماري المقدم للزراعة بحيث يصل إلى نسبة لا تقل عن 10 في المائة من الميزانية السنوية للقطاع العام الوطني والعمل في الوقت ذاته على كفالة اتخاذ الإجراءات الضرورية في مجال السياسات والإصلاح المؤسسي من أجل تحسين الأداء في مجال الصناعات والنظم الزراعية؛

42 - **يسلم** بضرورة قيام شركاء أفريقيا في التنمية الداعمين للزراعة والأمن الغذائي والتغذية في أفريقيا بمواءمة جهودهم لتنصب تحديداً على دعم البرنامج الشامل لتنمية الزراعة في أفريقيا، وذلك باستخدام الخطط الاستثمارية للبرنامج لمواءمة التمويل الخارجي؛

43 - **يرحب** بالتقدم المحرز في معالجة مسائل من قبيل الأمن الغذائي من خلال اتخاذ برلمان البلدان الأفريقية قراراً في تشرين الأول/أكتوبر 2018 بشأن وضع قانون نموذجي للأمن الغذائي والتغذية في أفريقيا، وإعداد مشروع للتعاون التقني من أجل إدماج محاصيل الشعوب الأصلية في السلة الأفريقية للأطعمة المغذية بغية تحسين الأمن الغذائي والتغذية، ويلاحظ مبادرة الأمن الغذائي والتغذوي في أفريقيا؛

44 - **يؤكد من جديد** أن من بين أهداف عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027) الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها 233/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017، الحفاظ على الزخم الذي ولّده تنفيذ العقد الثاني والعمل بطريقة فعالة ومتسقة على دعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وغايتها المتمثلة في عدم ترك أحد خلف الركب؛

45 - **يحث** البلدان الأفريقية على إيلاء اهتمام كبير لتحقيق نمو شامل يكون منصفاً ومستداماً وقادراً على توفير عمالة كثيفة، وبوسائل من بينها وضع برامج استثمار في القطاعات الكثيفة العمالة بهدف الحد من أوجه عدم المساواة وزيادة العمالة المنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع، ولا سيما الفئات

الضعيفة، بمن في ذلك النساء والشباب، وتحسين الدخل الفعلي للفرد في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء؛

46 - **يؤكد** ضرورة تعزيز بناء القدرات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة في البلدان الأفريقية، ويدعو في هذا الصدد إلى تعزيز التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ويكرر تأكيد أهمية تنمية الموارد البشرية بالقدر الكافي، بوسائل من بينها التدريب وتبادل الخبرات والدراية الفنية ونقل المعارف وتقديم المساعدة التقنية لأغراض بناء القدرات، الأمر الذي يستلزم تعزيز القدرات المؤسسية، بما فيها القدرات في مجالات اتساق السياسات والتنسيق والتنفيذ، وكذلك التخطيط والإدارة والمراقبة؛

47 - **يؤكد** أيضاً أهمية زيادة التعاون الدولي من أجل تحسين نوعية التعليم وتوافره، بما في ذلك الجهود المبذولة لإعمال حق الفتيات في التعليم، ولا سيما في البلدان الأفريقية، بطرق منها تشييد البنى التحتية المرتبطة بالتعليم وتعزيزها وزيادة الاستثمار في التعليم، ويحيط علماً بالمبادرات القارية من قبيل مركز الاتحاد الأفريقي الدولي لتعليم الفتيات والنساء في أفريقيا الذي نفذ أنشطة تتماشى مع خطته الاستراتيجية للفترة 2018-2020، وأطلق رسمياً في 11 أيلول/سبتمبر 2020 حملة "أفريقيا تَعْلَمُها"، التي هي بمثابة نداء للاحتشاد من أجل إعادة الفتيات إلى المدارس؛

48 - **يحث** البلدان الأفريقية والشركاء الإنمائيين على تلبية احتياجات الشباب وتمكينهم، ولا سيما بالتصدي لارتفاع مستويات البطالة في أوساطهم بوضع البرامج الجيدة للتعليم والتدريب لاكتساب المهارات وتنظيم المشاريع التي تتصدى للأمية وتعزّز قدرات الشباب والمهارات اللازمة لهم لنيل الوظائف وتيسّر الانتقال من طور الدراسة إلى طور العمل، وتوسّع خطط العمالة المضمونة، حسب الاقتضاء، مع إيلاء اهتمام خاص للشباب المحرومين في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، ويحيط علماً في هذا الصدد بالإعلان عن مبادرة الاتحاد الأفريقي لتوفير الفرص لمليون شاب وشابة بحلول عام 2021 الصادر في منتدى الشباب الأفريقي الذي انعقد بأديس أبابا في الفترة من 24 إلى 27 نيسان/أبريل 2019 حول موضوع "أفريقيا تتحد من أجل شبابها: سد الفجوة والوصول إلى الشباب الأفريقي"، وهي مبادرة تبتغي القيام باستثمارات مباشرة في ملايين الشباب الأفارقة في أربعة مجالات رئيسية هي العمالة ومباشرة الأعمال الحرة، والتعليم، والمشاركة، بتسخير الشراكات والفرص المتاحة في القطاع الخاص؛

49 - **يؤكد من جديد** التزام الجمعية العامة بسد الفجوات الرقمية والمعرفية، ويقر بأن النهج الذي تتبعه يجب أن يكون متعدد الأبعاد وذا فهم متطور لمعنى الوصول، مع التشديد على نوعية هذا الوصول، ويسلم بأن السرعة والاستقرار ويسر التكاليف واللغة والمحتوى المحلي وإمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة هي الآن من أساسيات جودة ذلك الوصول، وبأن الربط بشبكات النطاق العريض العالية السرعة هو من العوامل الرئيسية المساعدة بالفعل على تحقيق التنمية المستدامة؛

50 - **يسلم** بأن تحسين سبل التحاق جميع البنات والبنين بالمدارس، ولا سيما أشدهم فقراً وأكثرهم ضعفاً وتهميشاً، وتمكينهم من الحصول على تعليم جيد والنهوض بنوعية التعليم في مراحل ما بعد التعليم الابتدائي، هي خطوات يمكن أن تحدث تأثيراً إيجابياً من حيث تمكينهم ومشاركتهم في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بما يفضي من ثم إلى مكافحة الفقر والجوع ويمكن أن يسهم إسهاماً مباشراً في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة؛

- 51 - **يسلم أيضاً** بأن سكان أفريقيا من الشباب يتحون فرصاً كبيرة لتنمية القارة، ويؤكد في هذا الصدد أهمية أن تهئ البلدان الأفريقية البيئة المناسبة في مجال السياسة العامة، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، لتحقيق عائد ديمغرافي، مع الأخذ بنهج شامل يقوم على تحقيق النتائج في التخطيط للتنمية وتنفيذ برامجها وفقاً للأولويات والتشريعات الوطنية؛
- 52 - **يشجع** الحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المؤسسات المعنية والجهات الأخرى، حسب الاقتضاء، على تزويد الشباب بالتدريب المناسب على اكتساب المهارات وتوفير خدمات ذات جودة عالية في مجال الرعاية الصحية وإيجاد أسواق عمل دينامية قادرة على توفير فرص العمل للعدد المتزايد من السكان؛
- 53 - **يقر** بضرورة أن تواصل الحكومات والمجتمع الدولي بذل الجهود لزيادة تدفق الموارد الجديدة والإضافية لتمويل التنمية المستدامة من جميع المصادر، العامة منها والخاصة، المحلية منها والأجنبية، لدعم تنمية البلدان الأفريقية، ويرحب بمختلف المبادرات الهامة التي تم إرساؤها في هذا الصدد بين البلدان الأفريقية وشركائها في التنمية؛
- 54 - **ينوه** بالأنشطة التي تضطلع بها مؤسسات بریتون وودز ومصرف التنمية الأفريقي في البلدان الأفريقية، ويدعو تلك المؤسسات إلى مواصلة دعم تنفيذ أولويات الشراكة الجديدة وأهدافها؛
- 55 - **يشجع** البلدان الأفريقية وشركائها الإنمائيين على جعل الإنسان محور العمل الذي تضطلع به الحكومات من أجل التنمية وضمان توافر استثمارات أساسية للإنفاق على الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية، وإبلاء اعتبار خاص لكفالة استعادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسي، وقرر في الوقت ذاته بأن توفير حدود دنيا للحماية الاجتماعية يمكن أن يهيئ أساساً يعتمد عليه في التصدي للفقر والضعف، ويحيط علماً في هذا الصدد بالتوصية المتعلقة بالحدود الوطنية الدنيا للحماية الاجتماعية لعام 2012 (رقم 202) التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته 101 المعقودة في 14 حزيران/يونيه 2012، والتي يمكن أن تكون مبدأً توجيهياً للاستثمار الاجتماعي؛
- 56 - **يلحظ** التعاون المتزايد بين كيانات منظومة الأمم المتحدة دعماً للاتحاد الأفريقي وشراكته الجديدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل التشجيع على زيادة اتساق العمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة دعماً للشراكة الجديدة، استناداً إلى مجموعات الأنشطة المنققة عليها لآلية التنسيق الإقليمي لأفريقيا؛
- 57 - **يوكد** أهمية أن تواصل المجموعة المعنية بالدعوة والاتصال حشد الدعم الدولي للشراكة الجديدة، ويحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم مزيد من الأدلة على أوجه التأثير بين القطاعات للتشجيع على اتباع نهج شامل بشأن المراحل المتعاقبة لتخطيط برامج التنمية الاجتماعية في أفريقيا وتنفيذها؛
- 58 - **يطلب** إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل مناقشة البرامج الإقليمية التي تعزز التنمية الاجتماعية في إطار برنامج عملها السنوي، وذلك من أجل تمكين جميع المناطق من تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، بموافقة البلدان المعنية، ويطلب في هذا الصدد أن تتضمن برامج عمل اللجنة الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة، حسب الاقتضاء؛

59 - **يقرر** أن تواصل لجنة التنمية الاجتماعية إبراز الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة والتنوعية بها وإيلاء الاعتبار الواجب لخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 في دورتها الستين؛

60 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية، بالتعاون مع مكتب المستشار الخاصة لشؤون أفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي ظل مراعاة قرار الجمعية العامة 301/74 المؤرخ 10 أيلول/سبتمبر 2019، المعنون "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي"، تقريراً عملي المنحى يشمل توصيات بشأن سبل تحسين فعالية عمل هيئات الأمم المتحدة في ما يتعلق بالأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة وخطة عام 2063 وصلاتها بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، مع مراعاة العمليات الحالية المتصلة بالتنمية الاجتماعية في أفريقيا، وذلك لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها الستين.

مشروع القرار الثالث

الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنه يشير إلى مقرره 212/2020 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2020، الذي قرر فيه أن يكون الموضوع ذو الأولوية لدورة لجنة التنمية الاجتماعية لعام 2021 هو "الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع"،

وإنه يشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة،

وإنه يؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية⁽¹⁾ والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين⁽²⁾ تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي، وإنه يشجع على مواصلة الحوار العالمي بشأن مسائل التنمية الاجتماعية،

وإنه يرحب بالتقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لإعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل من خلال العمل المتضافر على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وإنه يعرب عن قلقه العميق من بطء التقدم المحرز وتفاوتاته ومن استمرار وجود فجوات كبرى بعد مرور أكثر من 20 عاما على انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وإنه يرحب كذلك بعقد الاجتماع المشترك غير الرسمي الرفيع المستوى للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإنه يشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030 بغية عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصول أولاً إلى من هم أشدّ تخلفاً عن الركب، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة،

وإنه يرحب باتخاذ قرارات الجمعية العامة 270/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020 بشأن التضامن العالمي لمكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) و 274/74 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2020 بشأن التعاون الدولي من أجل ضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-19 و 306/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020 والمعنون "اتخاذ تدابير شاملة

(1) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع

A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(2) قرار الجمعية العامة د-2/24، المرفق.

ومنسقة لمواجهة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)“ و 307/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020 والمعنون ”توحيد الجهود في مواجهة التهديدات الصحية العالمية: مكافحة كوفيد-19“،

واند يشير إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

واند يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة 4/74 المؤرخ 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019 المعنون ”الإعلان السياسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يعقد تحت رعاية الجمعية العامة“،

واند يشير كذلك إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽³⁾ الذي يعترف، في جملة أمور، بحق كل فرد في مستوى معيشي لائق له ولأسرته، وبحق في العمل، والحق في الضمان الاجتماعي، والحق في التعليم، وإذ يلاحظ صلة هذه الأحكام بصياغة السياسات الاجتماعية، بما في ذلك سياسات وتدابير الحماية الاجتماعية ذات المنحى الأسري،

واند يلاحظ العمل الهام الذي اضطلعت به اللجنة الإحصائية فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والذي أدى إلى صياغة مؤشرات عالمية، منها ما يتعلق بالحماية الاجتماعية،

واند يسلم بالأهمية الخاصة لإعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل⁽⁴⁾ بالنسبة لانتقال عادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة، وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 327/73 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2019، الذي قررت الجمعية بموجبه إعلان عام 2021 سنة دولية للقضاء على عمل الأطفال،

واند يؤكد من جديد أن انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والترابط العالمي يعدان بإمكانات كبيرة تتيح التعجيل بالتقدم البشري وسد الفجوة الرقمية وإيجاد مجتمعات تقوم على المعرفة، وهو ما يعد به الابتكار العلمي والتكنولوجي في مجالات شتى،

واند يؤكد من جديد أيضا أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطته العشرية الأولى لتنفيذها، باعتبارهما إطارا استراتيجيا لضمان إحداث تحول اجتماعي اقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، وبرنامج القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا⁽⁵⁾، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا،

واند يشير إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان⁽⁶⁾، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في قراره 11/21⁽⁷⁾، باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها، وإذ يشجع الدول على تنفيذ المبادئ التوجيهية،

(3) انظر قرار الجمعية العامة 2200 (د-21)، المرفق.

(4) A/73/918، المرفق.

(5) A/57/304، المرفق.

(6) A/HRC/21/39.

(7) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 53 ألف (A/67/53/Add.1)، الفصل الثاني.

وإنّ يسلم بأنّ جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تشكل أحد أكبر التحديات العالمية في تاريخ الأمم المتحدة، وإنّ يلاحظ مع القلق البالغ أثرها من حيث الصحة البدنية والعقلية والأرواح المفقودة والرفاه، فضلاً عن أثرها السلبي على الاحتياجات الإنسانية على الصعيد العالمي، والتمتع بحقوق الإنسان، وفي جميع الميادين الاجتماعية، بما في ذلك على سبل العيش، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، واستئصال الفقر والجوع، وتعطيل الاقتصادات، والتجارة، والمجتمعات والبيئات، وتفاقم مظاهر التفاوت الاقتصادي والاجتماعي داخل البلدان وفيما بينها، مما يؤدي إلى عكس مسار المكاسب الإنمائية التي تحققت بشق الأنفس ويعوق التقدم نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وجميع أهدافها وغاياتها، وإنّ يسلم أيضاً بأنّ جائحة كوفيد-19 تتطلب اتخاذ تدابير عالمية تقوم على الوحدة والتضامن وتجديد التعاون المتعدد الأطراف،

وإنّ يؤكد أن الرؤية والمبادئ المعتمدة والالتزامات المقطوعة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لا تزال صالحة في هذه اللحظة الحرجة من عقد العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، ولها أهمية محورية في التصدي للتحديات العالمية الناشئة، وإنّ يشير إلى أن السياسات الاجتماعية لها دور رئيسي في معالجة الآثار المباشرة للآزمات الاجتماعية والاقتصادية وفي تصميم استراتيجيات الانتعاش،

وإنّ يحيط علماً بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي المعنون "عصر الترابط الرقمي"، الذي قُدم إلى الأمين العام في 10 حزيران/يونيه 2019، وإنّ يحيط علماً كذلك بتقرير الأمين العام المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"، الذي قُدم في 11 حزيران/يونيه 2020،

وإنّ يسلم بأنّ تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتيح فرصاً جديدة، كما تطرح تحديات جديدة، وبأنّ ثمة ضرورة ملحة للتصدي للعقبات الكبرى التي تواجهها البلدان النامية في تيسير الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة، وإنّ يشدد على ضرورة التصدي للتحديات السائدة من أجل سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك بين البلدان وداخلها، والفجوة الرقمية بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، والفجوة الرقمية بين الجنسين، وبين الشباب وكبار السن، وعلى ضرورة تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وإنّ يشير إلى ضرورة التأكيد على نوعية الوصول من أجل سد الفجوات الرقمية والمعرفية، باستخدام نهج متعدد الأبعاد يشمل السرعة والاستقرار ويُسّر التكاليف واللغة والتدريب وبناء القدرات والمحتوى المحلي وتوفير إمكانية الوصول للجميع، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإنّ يشدد على الحاجة الملحة إلى سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك ما يتعلق منها بمسائل من قبيل القدرة على تحمل تكاليف تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والإنترنت، وإلى ضمان أن تكون فوائد تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما فيها التكنولوجيات الجديدة، متاحة للجميع،

وإنّ يشير إلى الالتزام بتحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نمواً، وإنّ يلاحظ العديد من الجهود المبذولة للمساعدة في سد الفجوات الرقمية وتوسيع نطاق الوصول، بما في ذلك برنامج التوصيل في 2030: برنامج عمل من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النطاق العريض، لصالح التنمية المستدامة،

وإن يلاحظ بقلق بالغ أن ما يقرب من نصف سكان العالم، ولا سيما النساء والفتيات والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، فضلاً عن أكثر من أربعة من كل خمسة أشخاص في أقل البلدان نمواً، لا تتوفر لهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت، وإن يلاحظ أن أثر جائحة كوفيد-19 يزيد من حدة أوجه عدم المساواة الناجمة عن الفجوات الرقمية، لأن أشد الناس فقراً وضعفاً الذين هم أشد الناس تأثراً هم أيضاً أكثر الناس بُعداً عن الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإن يسلم بأن التكنولوجيات الرقمية أحدثت تحولاً عميقاً في المجتمع، وتشجع الابتكار، وتتيح فرصاً غير مسبوقة، وبأنها يمكن أن تعجل بتنفيذ خطة عام 2030 والنهوض بالتنمية الاجتماعية من خلال ضمان الحصول على التعليم الجيد مدى الحياة، وخدمات الرعاية الصحية، والعمل اللائق، والسكن الميسور التكلفة، والحماية الاجتماعية، ولا سيما للأشخاص الذين هم ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشّة، فضلاً عن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وإن يسلم أيضاً بإمكانات التكنولوجيات الرقمية في ممارسة الرياضة والنشاط البدني،

وإن يلاحظ مع القلق أن الأشخاص المتروكين خلف الركب في الوصول إلى التكنولوجيات هم عادة أقل الناس قدرة على تحمل تكاليفها، وإن يدرك أن الفجوة الرقمية بين الريف والحضر موجودة في جميع المناطق، إذ يعيش قرابة 60 في المائة من سكان العالم غير القادرين على الوصول إلى الإنترنت في الأرياف، وأن الأشخاص الذين هم بالفعل ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشّة ممثلون تمثيلاً زائداً في هذه المجموعة من السكان،

وإن يدرك أهمية التكنولوجيات الرقمية في وضع السياسات الاجتماعية، بما فيها السياسات ذات المنحى الأسري، وبخاصة في مجالات القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والعمل اللائق وكفالة التوازن بين العمل والأسرة والإدماج الاجتماعي والتضامن بين الأجيال، وتنفيذ هذه السياسات ورصدها،

وإن يلاحظ مع بالغ القلق أن الفجوة الرقمية بين الجنسين لا تزال قائمة على صعيد حصول المرأة والفتاة على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها في مجالات من بينها التعليم، والعمالة، ومجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، وإن يحيط علماً في هذا الصدد بالمبادرات العديدة التي تركز على الوصول إلى التكنولوجيات والمهارات والقيادة لتعزيز المشاركة المتساوية للمرأة والفتاة في العصر الرقمي،

وإن يسلم بأن التكنولوجيات الجديدة تزيد الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية وأنه لهذا السبب يلزم الاستثمار في التعليم مدى الحياة، ومحو الأمية الرقمية، والمهارات الرقمية، لغايات تعزيز قابلية الشباب للتوظيف وتعزيز الإدماج الاجتماعي لكبار السن في مجتمعاتنا،

1 - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام⁽⁸⁾؛

2 - **يدرك** الحاجة الملحة إلى الإسراع بخطى العمل على جميع المستويات ومن جانب جميع الجهات صاحبة المصلحة من أجل تحقيق رؤية خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها⁽⁹⁾، ويشدد على أن المجتمع الدولي، من خلال ما اعتمدته الجمعية العامة من الوثائق الختامية للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات

(8) E/CN.5/2021/3.

(9) قرار الجمعية العامة 1/70.

القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، قد عزز في جملة أمور الأهمية الملحة للقضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، ومكافحة انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وحماية البيئة، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام، وتعزيز الإدماج الاجتماعي في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية، بما في ذلك نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽¹⁰⁾ وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030⁽¹¹⁾، والخطة الحضرية الجديدة⁽¹²⁾؛

3 - **يؤكد من جديد** الالتزام بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 للجميع عن طريق ضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب، والاعتراف بحقوق الإنسان وبأن كرامة الإنسان أمر أساسي؛

4 - **يُهيّب** بالدول الأعضاء أن تكفل تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها، وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

5 - **يسلم** بأن المسار الحالي للتنمية الاقتصادية لم يؤد إلى الرخاء المشترك للجميع، بل إلى تفاوتات كبيرة ومتزايدة داخل البلدان وفيما بينها، ولا سيما في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية، تفاقت بسبب جائحة كوفيد-19، فضلاً عن التدهور البيئي، والآثار الضارة لتغير المناخ، والظواهر الجوية الشديدة، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، والجفاف، والتصحر، وفقدان التنوع البيولوجي، ونقص الأغذية، وندرة المياه، وحرائق الغابات، وارتفاع مستوى سطح البحر واستنزاف المحيطات، وأنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة؛

6 - **يسلم أيضاً** بأن تلك العواقب كانت لها انعكاسات سلبية على التنمية الاجتماعية وعلى رفاه الناس، ولا سيما من هم ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشة، مثل جميع الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وكبار السن والشعوب الأصلية واللاجئين والمشردين داخلياً والمهاجرين؛

7 - **يشجع** الدول الأعضاء على الترويج لإمكانية الحصول العادل والميسور التكلفة على الخدمات الأساسية، ولا سيما التعليم الجيد في القطاعين النظامي وغير النظامي، على جميع المستويات، بما يشمل وضع برامج تعزز المساواة والإدماج عن طريق تأكيد كرامة الإنسان الأساسية، وخدمات الرعاية الصحية، باتباع سبل منها إسراع خطى التحول نحو المساواة في الحصول على التغطية الصحية الشاملة، إضافة إلى الحصول على السكن والغذاء والتغذية بتكلفة ميسورة، والاستفادة من العمالة والعمل اللائق، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والهياكل الأساسية، من خلال النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛

8 - **يؤكد** أهمية وضع سياسات لتوسيع فرص العمل والإنتاجية في كل من القطاعين الريفي والحضري عن طريق تحقيق النمو الاقتصادي وإنعاشه، والاستثمار في تنمية الموارد البشرية، وتشجيع التكنولوجيا التي تولد العمالة المنتجة، وتشجيع العمل الحر، وتنظيم المشاريع، والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

(10) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

(11) قرار الجمعية العامة 283/69، المرفق الثاني.

(12) قرار الجمعية العامة 256/71، المرفق.

9 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى النظر في اعتماد سياسات سوق العمل التي تعزز المؤسسات وتوفر الحماية الكافية في مجال العمل لجميع العمال، بسبل منها الحوار الاجتماعي، ولا سيما لأكثرهم حرماناً، بوسائل منها سياسات الحد الأدنى للأجور، مع مراعاة الدور الذي تضطلع به منظمات العمال وأرباب العمل، حسب الاقتضاء، في إطار السياسات الرامية إلى تعزيز نمو الدخل للغالبية العظمى من العمال، في ظل مراعاة الظروف المحددة لكل بلد؛

10 - **يؤكد** ضرورة التصدي للتحديات التي يواجهها من يعملون في القطاع غير الرسمي أو في الوظائف الهشة بالاستثمار في إيجاد المزيد من فرص العمل اللائق، بسبل منها توفير إمكانية الحصول على فرص العمل اللائق في القطاع الرسمي؛

11 - **يشجع** الدول الأعضاء على تنفيذ سياسات تكفل تمكين المرأة اقتصادياً من خلال دعم مشاركة النساء الكاملة والمنتجة في سوق العمل، بمن فيهن النساء ذوات الإعاقة والنساء اللاتي يعشن في فقر وربات الأسر المعيشية، وعلى تحقيق المساواة في الأجر عن العمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة، وتقاسم المسؤوليات بالتساوي بين الوالدين، والوصول إلى مرافق رعاية الأطفال، والتوازن بين العمل والأسرة، بما في ذلك، في جملة أمور، عند رعاية الأطفال، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز مشاركتها المجدية في الاقتصاد وفي عمليات صنع القرار على جميع المستويات؛

12 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى دعم مباشرة المرأة للأعمال الحرة بالوسائل الرقمية، ومن ضمنها التجارة الإلكترونية، بما في ذلك المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، من أجل تطوير حلول محلية ومضمون مناسب وتعزيز الابتكار وإيجاد فرص العمل اللائق؛

13 - **يشجع** جميع الدول الأعضاء وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على العمل على إحداث تحول اقتصادي شامل في المناطق الريفية يزيّد الإنتاجية ويكفل في الوقت نفسه العمالة المنتجة والعمل اللائق، وإمكانية الحصول على الخدمات العامة الجيدة، وتوفير نُظم حماية اجتماعية موثوقة ومناسبة، وبنى تحتية وطرق واتصالات سلكية ولا سلكية جيدة وقادرة على الصمود، وخطط تأهب لمواجهة الأزمات، ويؤكد مجدداً أن جائحة كوفيد-19 أبرزت الدور الهام للاتصال الرقمي وإمكانية الوصول إلى الخدمات الرقمية؛

14 - **يسلم** بأن توفير نُظم الحماية الاجتماعية للجميع وفق ما يلائم الظروف الوطنية يعالج أسباب الفقر واللامساواة المتعددة والمتشابكة والمعقدة في كثير من الأحيان عن طريق تخفيف عبء نفقات معينة خلال فترات البطالة، والمساهمة في تحقيق الأهداف المتعلقة بالصحة، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتوفير العمل اللائق، وتيسير الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة؛

15 - **يسلم أيضاً** بأن نظم الحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية تساهم مساهمة حاسمة في إعمال حقوق الإنسان للجميع، ولا سيما للأشخاص الواقعين في براثن الفقر والتشرد، وأن تشجيع حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية وتوفير حدود دنيا من الحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية يمكن أن يساهم في الحد من أوجه عدم المساواة والفقر وفي التصدي للإقصاء الاجتماعي وتعزيز النمو الاقتصادي الشامل، ويحيط علماً في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، لعام 2012 (رقم 202)؛

16 - **يشجع** الدول على أن تكفل، لدى وضع برامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع مراحل هذه العملية؛

17 - **يسلم** بالدور الهام الذي يمكن أن تؤديه الأسر في مكافحة الاستبعاد الاجتماعي، ويشدد على أهمية الاستثمار في السياسات والبرامج الشاملة للجميع المتسمة بالتجاوب وذات المنحى الأسري في مجالات مثل التعليم، والتدريب، والعمل اللائق، والتوازن بين العمل والأسرة، وخدمات الرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية، والعلاقات والتضامن بين الأجيال، والتحويلات النقدية الموجهة للأسر الضعيفة، من أجل الحد من عدم المساواة، وتعزيز رفاه جميع الأشخاص من جميع الأعمار، فضلاً عن الإسهام في تحقيق نتائج أفضل لصالح الأطفال وغيرهم من أفراد الأسرة الضعفاء الذين يعيشون في أوضاع هشة والمساعدة في كسر دائرة نقل الفقر بين الأجيال؛

18 - **يشجع** الدول الأعضاء على توفير نظم الحماية الاجتماعية الشاملة المراعية للمعر والإعاقة ونوع الجنس وذات المنحى الأسري، التي هي بالغة الأهمية لضمان الحد من الفقر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التحويلات النقدية الموجهة للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة والأسر التي تعيش في أوضاع هشة، مثل الأسر التي يعولها أحد الوالدين، ولا سيما الأسر التي تعولها نساء، والتي هي فعالة للغاية في الحد من الفقر عندما تصبحها تدابير أخرى، مثل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وعلى الخدمات العالية الجودة في مجالي التعليم والرعاية الصحية؛

19 - **يشدد** على ضرورة تحسين التنسيق بين سياسات وتدابير الحماية الاجتماعية وبرامج الحد من الفقر والسياسات الاجتماعية الأخرى بغرض تجنب استبعاد الأشخاص العاملين في أعمال غير رسمية أو غير ثابتة؛

20 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى أن تقوم، في سياق أطرها الوطنية للتنمية المستدامة وما يتصل بها من أطر تمويل متكاملة، وفي حدود قدراتها الاقتصادية والمالية، بصياغة وتنفيذ استراتيجيات وطنية لتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية الأساسية ليشمل الجميع، تستجيب للاحتياجات في حالات الصدمات، وتكون مستدامة على المدى الطويل، مع التركيز على من هم في أدنى مستوى تحت خط الفقر ومن يتأثرون سلباً بتغير المناخ والكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن النشاط البشري؛

21 - **يسلم** بما يمكن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن تقوم به من دور في توفير حلول جديدة لمواجهة التحديات الإنمائية، خاصة في سياق العولمة والأزمة التي تسببت فيها جائحة كوفيد-19، وبقدرتها على تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف والتنمية المستدامة، والقدرة التنافسية، والحصول على المعلومات والمعارف، والتجارة والتنمية، والقضاء على الفقر، والإدماج الاجتماعي، وبناء على ذلك يؤكد مجدداً التزامه بسد الفجوة الرقمية، ويهيب بالدول الأعضاء أن تنفذ سياسات ترمي إلى سد الفجوة الرقمية وأن تعمل على تسريع وتيرة جهودها في سبيل ذلك كتدبير يهدف إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي للجميع، مع التركيز على الأطفال والشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن ودونما تمييز؛

22 - **يحث** الدول الأعضاء على أن تقوم، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بسد الفجوات الرقمية وتعزيز الشمول الرقمي، من خلال مراعاة السياقات الوطنية والإقليمية والتصدي للتحديات

المرتبطة بالوصول، والقدرة على تحمل التكاليف، ومحو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية، والتوعية، وضمان إتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة للجميع، مع مراعاة احتياجات الأشخاص الضعفاء أو الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة؛

23 - **يحث أيضا** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، على تعزيز الشمول الرقمي، من خلال تنفيذ سياسات وتدابير شاملة تهدف إلى التصدي للتحديات المرتبطة بالمساواة في الوصول، ولا سيما عدم القدرة على تحمل التكاليف، بما في ذلك، عند الاقتضاء، النظر في تقديم إعانات محددة الهدف أو فرض ضرائب متناسبة أو توفير سلة رقمية أساسية، فضلا عن المشاركة في التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين، واستراتيجيات النطاق العريض الوطنية والإقليمية، وتيسير إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل زيادة فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات زيادة كبيرة، ومعالجة العقبات المحددة التي تعترض تحقيق الشمول عن طريق تعزيز توافر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوريدها، والسعي إلى توفير إمكانية الوصول الشامل والميسور إلى الإنترنت، كما يلاحظ ما للمبادرات الإقليمية والدولية ذات الصلة من إمكانات لتحقيق هذا الهدف؛

24 - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تعالج، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، الافتقار إلى الهياكل الأساسية للتكنولوجيات الرقمية التي تتسم بالكفاءة وتكون ميسورة التكلفة ويمكن الوصول إليها، ولا سيما في المناطق الريفية والنائية، وأن تشرك القطاع الخاص كشريك معني في تعزيز تمويل الهياكل الأساسية ونشر الشبكات؛

25 - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على أن تسعى، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، إلى تحقيق الربط الشامل من أجل ضمان حصول كل شخص بتكلفة ميسورة على خدمة الإنترنت ذي النطاق العريض من النوعية الجيدة بحلول عام 2030، بسبل منها تحفيز الشراكات الأساسية، وإلى تطبيق نهج يراعي العمر والإعاقة ونوع الجنس ويكون ذا منحنى أسري في جميع التدخلات المتعلقة بالتكنولوجيات الرقمية؛

26 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى أن تعمل، بالتعاون مع المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة، على أن تضع، حسب الاقتضاء، نهجا كليا واستراتيجيات وسياسات محددة الهدف من أجل التصدي لحواجز محددة تحول دون الشمول الرقمي، وتسد الفجوات الرقمية، أيضا بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والدوائر العلمية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك ممثلو الأشخاص الذين يواجهون حواجز تحول دون الشمول الرقمي؛

27 - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تقوم، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بتسخير البحوث والخبرات العلمية والاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا والتغير التكنولوجي السريع من أجل التركيز على عدد من الأمور منها الآثار الفردية والاجتماعية والتعليمية والصحية التي تنتج عن الشيخوخة، وخاصة في البلدان النامية؛

28 - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، على زيادة فرص حصول جميع النساء والفتيات على التكنولوجيات الرقمية لتعزيز تعليمهن وتدريبهن من أجل تحسين مهاراتهم وكفاءتهن الرقمية، وكذلك إنتاجية المرأة وتنقلها في سوق العمل؛ وتحسين الكفاءة والمساءلة والشفافية على مستوى نظم الحماية الاجتماعية والخدمات العامة والهياكل الأساسية المستدامة من خلال

تعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لصالح جميع النساء والفتيات، بمن فيهن النساء والفتيات اللاتي يصعب الوصول إليهن ويواجهن أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز، والعمل على سد الفجوة الرقمية بين الجنسين وتعزيز المساواة في وصول النساء والفتيات إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وخدمة الإنترنت، واستقصاء السبل المناسبة لمعالجة أي أثر سلبي يُحتمل أن تلحقه التكنولوجيات الجديدة بالمساواة بين الجنسين؛ وضمان أن تكون البرامج والخدمات والهياكل الأساسية قابلة للتكيف وملائمة للحواجز التكنولوجية، بما في ذلك محو الأمية، ويؤكد من جديد الالتزام بضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة في عمليات صنع القرار المتصلة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

29 - **يشجع كذلك** الدول الأعضاء على أن تخفض، بحلول عام 2030، تكاليف المعاملات المتعلقة بالتحويلات المالية للمهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وأن تلغي قنوات التحويلات التي تربو تكاليفها على 5 في المائة، بسبل منها استخدام التكنولوجيات الرقمية؛

30 - **يسلم** بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتيح فرصاً جديدة وتطرح تحديات جديدة، وبأن ثمة ضرورة ملحة للتصدي للعقبات الكبرى التي تواجهها البلدان النامية في التعامل مع التكنولوجيات الجديدة والحصول عليها، من قبيل عدم توفر بيئة مؤاتية وعدم كفاية الموارد والبنى التحتية والتعليم والقدرات والاستثمار والقدرة على الاتصال الإلكتروني، وكذلك المسائل المتصلة بملكية التكنولوجيا ووضع المعايير وتدفقات التكنولوجيا، ويحث في هذا الصدد جميع أصحاب المصلحة على النظر في ضمان توفير التمويل المناسب للتنمية الرقمية ووسائل التنفيذ الكافية، بما في ذلك تعزيز بناء قدرات البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، من أجل تهيئة مجتمع متمكن رقمياً واقتصاد يقوم على المعرفة؛

31 - **يسلم أيضاً** بأن تعبئة الموارد المحلية، التي يؤكد مبدأ تولي السلطات الوطنية زمام الأمور وتكملها المساعدة الدولية، حسب الاقتضاء، ستكتسي أهمية حاسمة في تحقيق التنمية المستدامة وبلوغ أهداف التنمية المستدامة؛

32 - **يؤكد من جديد** خطة عمل أديس أبابا، ويسلم بضرورة اتخاذ خطوات لتحقيق زيادة كبيرة في الاستثمار من أجل سد الثغرات في الموارد، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية من جميع المصادر، بما في ذلك تعبئة وتخصيص الموارد العامة والخاصة والمحلية والدولية؛

33 - **يؤكد من جديد أيضاً** أن للتعاون الدولي دوراً أساسياً في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

34 - **يشجع** البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك التزام بلدان متقدمة كثيرة بإنجاز الهدف المتمثل في تخصيص نسبة 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية ونسبة تتراوح بين 0,15 و 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛

35 - **يرحب** بما يقدمه التعاون بين بلدان الجنوب من مساهمات في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، ويؤكد من جديد أن التعاون بين بلدان الجنوب يشكل عنصراً مهماً من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية باعتباره مكملاً للتعاون بين الشمال والجنوب، لا بديلاً عنه، ويلتزم بتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كوسيلة لتسخير التجارب والخبرات ذات الصلة لخدمة التعاون الإنمائي؛

36 - **يؤكد** أن للمساعدة الإنمائية الرسمية دوراً أساسياً في تكملة تمويل الجهود المبذولة من أجل التنمية في البلدان النامية وتعزيزه وكفالة استدامته وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، ويرحب بالخطوات المتخذة لتحسين فعالية المعونة ونوعيتها بناء على المبادئ الأساسية المتمثلة في تولي السلطات الوطنية زمام الأمور والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

37 - **يشجع** المجتمع الدولي على تكثيف التعاون الإنمائي، بطرق منها التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي، وكذلك الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين، لدعم البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بناء على طلبها، في بناء قدراتها الوطنية في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاجتماعية، وكذلك لدعم شبكات البحوث التي يمتد نطاقها عبر الحدود والمؤسسات والتخصصات؛

38 - **يدعو** كافة الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، على مواصلة تشجيع تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بشأن البرامج والسياسات والتدابير التي تنجح في الحد من أوجه عدم المساواة بجميع أبعادها؛

39 - **يدعو** منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم الدول الأعضاء في سعيها إلى تحقيق عمليات انتقال عادلة اجتماعياً نحو التنمية المستدامة وتيسير التعاون الدولي في مجال التكنولوجيات الرقمية للبلدان النامية، بناء على طلبها، بهدف تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من أجل المستقبل المشترك للأجيال الحاضرة والمقبلة.

باء - مشروع مقرر معروض على المجلس لاعتماده

2 - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها التاسعة والخمسين وجدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين ووثائقها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- (أ) يحيط علماً بتقرير لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والخمسين⁽¹⁾؛
(ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة ووثائقها على النحو المبين أدناه:

جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة ووثائقها

- 1 - انتخاب أعضاء المكتب.
2 - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
3 - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين:

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
(أ) الموضوع ذو الأولوية: التعافي من جائحة كوفيد-19 بطريقة لا يُستثنى فيها أحد وتتوفر لها مقومات الاستمرارية بما يكفل سبل العيش المستدام والرفاه والكرامة للجميع: القضاء على الفقر والجوع بجميع أشكاله وأبعاده لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الموضوع ذي الأولوية
(ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية:
'1' الوثيقة الختامية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة: سبل المضي قدماً، وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام 2015 وما بعده⁽²⁾؛
'2' برنامج العمل العالمي للشباب؛

(1) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2021، الملحق رقم 6 (E/2021/26).

(2) قرار الجمعية العامة 3/68.

‘3’ خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002؛

‘4’ القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها

تقرير الأمين العام عن إجراء تقييم أولي لعملية الاستعراض والتقييم الرابعة لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002

(ج) المسائل المستجدة (تُحدّد في ما بعد).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن المسائل المستجدة

4 - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

5 - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والمستين للجنة.

6 - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الستين.

جيم - المقرر المطلوب من المجلس أن يبت فيهما

- 3 - عملاً بالمقرر التالي الذي اتخذته اللجنة، يُطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي إقرار تسمية مرشحين لعضوية مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية:

المقرر 101/59

ترشيح أعضاء مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

- 4 - قررت اللجنة ترشيح أوليفيه دو شوتير وغرازيلا موريس سيلفا لعضوية مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية لفترة أربع سنوات تبدأ بعد إقرار ترشيحهما من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في موعد أدناه 1 تموز/يوليه 2021 وتنتهي في 30 حزيران/يونيه 2025.

المقرر 102/59

النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

- 5 - قررت اللجنة أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع مقرر بشأن النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (انظر الفصل الرابع - باء، الفقرتان 5 و 6).

دال - قرار ومقرر يوجّه انتباه المجلس إليهما

- 6 - يُوجّه انتباه المجلس إلى القرار التالي الذي اعتمدته اللجنة:

القرار 1/59

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إن تشير إلى قراري الجمعية العامة 81/50 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 126/62 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2007، اللذين اعتمدت الجمعية بموجبهما برنامج العمل العالمي للشباب بصيغته الواردة في مرفقي هذين القرارين، وإن تقر بأن برنامج العمل يوفر للدول الأعضاء إطاراً مفيداً للسياسات ومبادئ توجيهية عملية لتحسين حالة الشباب،

وإن تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من 6 إلى 12 آذار/مارس 1995، والوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة" التي عقدت في جنيف في الفترة من 26 حزيران/يونيه إلى 1 تموز/يوليه 2000،

وإن تشير كذلك إلى إعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب الذي اعتمد في المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب المعقود في عام 1998⁽¹⁾، وإن ترحب في هذا السياق بالمؤتمر العالمي

(1) A/53/378، المرفق الأول.

للوزراء المسؤولين عن الشباب لعام 2019 ومنتدى الشباب لشبونة+21 المعقود يومي 22 و 23 حزيران/يونيه 2019، وإذ تحيط علماً بإعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب⁽²⁾،

وإذ تلاحظ إسهامات المؤتمرات والمنتديات الأخيرة ذات الصلة والمبادرات العالمية المتعلقة بالشباب على كل من الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي، ومنها المنتديات العالمية الأولى والثاني والثالث للشباب التي عُقدت في شرم الشيخ، بمصر، في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، وتشرين الثاني/نوفمبر 2018، وكانون الأول/ديسمبر 2019،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعترفت فيه الجمعية العامة لأول مرة بالأطفال والشباب باعتبارهم عوامل تغيير،

وإذ تؤكد الدور الهام الذي تؤديه مبعوثو الأمين العام المعنية بالشباب في تلبية احتياجات الشباب، وقيامها كذلك، في جملة أمور، بالتنسيق مع مختلف كيانات الأمم المتحدة والحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام من أجل تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم والارتقاء بهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها،

وإذ تكرر التأكيد على أن جميع المجالات الخمسة عشر ذات الأولوية لبرنامج العمل العالمي للشباب مترابطة ويعزز كل منها الآخر،

وإذ تؤكد أن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، يتطلب مشاركة كاملة وفعالة من جانب الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وغيرها من منظمات المجتمع المدني على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي،

وإذ تشير إلى مجموعة المؤشرات المقترحة لبرنامج العمل العالمي للشباب، الواردة في تقرير الأمين العام⁽³⁾، من أجل مساعدة الدول الأعضاء في تقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي، وبالتالي تطور حالة الشباب،

وإذ تلاحظ قيام الأمين العام في أيلول/سبتمبر 2018 بإطلاق استراتيجية "الشباب لعام 2030: استراتيجية الأمم المتحدة للشباب"، لتلبية احتياجات الشباب ولتحقيق إمكاناتهم باعتبارهم عوامل تغيير، وقيامه كذلك بإطلاق مبادرة الشراكة العالمية "جيل طليق" التي تهدف إلى كفالة أن تتاح لكل شاب وشابة بحلول عام 2030 فرصة الانخراط في التعليم أو التعلم أو التدريب أو العمل،

وإذ تعترف بالمساهمات الهامة التي قدمها منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي يعقد سنوياً، في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تسلّم بأن منتدى الشباب يشكل منبرا يتيح للشباب لعرض رؤيتهم والمساهمة، في جملة أمور، في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة،

(2) A/73/949، المرفق.

(3) E/CN.5/2013/8.

وإن تعترف أيضا بما يقدمه الشباب، بصفتهم فاعلين في التنمية ومستفيدين منها، من مساهمة إيجابية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وفي تحقيق الرفاه العام للمجتمع وتقديمه وتنوعه، باعتبار ذلك وسيلة للمساهمة في توزيع الفرص المتاحة للشباب على نحو يزداد العدل فيه باستمرار، وهو ما سيشكل خطوة للأمام على طريق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والاندماج الاجتماعي والإنصاف،

وإن تدرك أن الشباب يمثلون ما يقرب من ربع عدد السكان الموصولين بشبكة الإنترنت، فإنهم يفتقرون في كثير من الأحيان إلى المهارات والمعارف الرقمية ذات الصلة بالعمل لضمان وصولهم إلى سوق العمل، وبأن بناء المهارات الرقمية للشباب أمر بالغ الأهمية لتعزيز إمكانية توظيفهم وإدماجهم الاجتماعي في المستقبل، من خلال تزويدهم، بمن فيهم الشباب والفتيات، بإمكانية الوصول إلى الموارد التعليمية على الإنترنت والأدوات الرقمية اللازمة،

وإن تؤكد أن السياسات التي تعزز المهارات والفرص الرقمية والتقنية للشباب هي مجال هام من مجالات الاستثمار بالنسبة للحكومات، وأن إشراك الشباب على نحو شامل وفعال، بوسائل تشمل العمل التطوعي والمشاركة في عمليات صنع القرار ذات الصلة، أمر بالغ الأهمية في تصميم أكثر الاستجابات فعالية، وفقا للاحتياجات المحددة لجميع الشباب، وإن تعترف بأن الاستثمارات المتعددة القطاعات في الشباب يمكن أن تحقق عائدا ثلاثيا يكفل الصحة والرفاه والقدرة على الصمود مدى حياتهم،

وإن تشدد أيضا على أنه لا تزال هناك معدلات مرتفعة لبطالة الشباب، وكذلك للعمالة الناقصة والعمالة الهشة والعمالة غير الرسمية، مما يجعل الكثير من الشباب عمالا فقراء أو في وظائف لا تتيح إلا قدرا محدودا من الحماية الاجتماعية ولا توفر معايير عمل مناسبة،

وإن تؤكد أن التعليم، النظامي وغير النظامي على السواء، والتدريب يعززان الإنصاف والإدماج الاجتماعي، وإن تشير في هذا الصدد إلى ضرورة تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل الوظائف اللائقة ولمباشرة الأعمال الحرة وللمساعدة على كفاية تمكن جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالا ونساء على حد سواء، من الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030، وضرورة الحد بقدر كبير من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب،

وإن تسلّم بأن جائحة كوفيد-19 تؤثر على الشباب، بمن فيهم الشباب والفتيات، وعلى الشباب ذوي الإعاقة والشباب الذين يعيشون أوضاعا هشة، وأنها أيضا تعجل بالتحول الرقمي الذي قد يؤدي إلى توسيع الفجوات الرقمية، مما يزيد من تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة في فرص التعلم والحصول على التعليم، علاوة على استقطاب سوق العمل،

وإن تسلّم كذلك بأن استخدام التكنولوجيا، والمنصات الإلكترونية تحديدا، يمكن أن يخفف من ضياع فرص التعليم والتعلم بسبب إغلاق أبواب المدارس، وإن تعرب في الوقت نفسه عن قلقها لأن توافر الظروف المواتية للتعلم في البيت وإتاحة إمكانية الاتصال الكافي بشبكة الإنترنت والدعم التعليمي المناسب هو أمر أبعد احتمالا بالنسبة للأطفال والشباب الأشد عوزا وضعفا،

وإن تقر بأن التعافي من الأزمة الناجمة عن جائحة كوفيد-19 هو فرصة لتصميم استراتيجيات للخروج من الأزمة بغية تسريع التقدم نحو التنفيذ الكامل لخطة عام 2030 وتعزيز النمو الاقتصادي، وإعادة

البناء بشكل أفضل، بوسائل منها تعزيز الانتقال العادل اجتماعيا إلى التنمية المستدامة، وإذ تسلم بأن التكنولوجيات الرقمية يمكن أن تيسر ذلك التحول وأن توجد مجتمعا أكثر شمولاً وإنصافاً وقدرة على الصمود واستدامة للجميع، ومن خلال دعم نهج شامل ومتعدد القطاعات ومنسق تجاه رفاه الشباب،

واند تسلم بالجهود البطولية التي يبذلها الشباب من العاملين في مجال الرعاية الصحية والمُنجدين الأوائل والعاملين الأساسيين، المأجورين أو المتطوعين، وإذ تنثي عليهم لما يقدمونه من خدمات متميزة وإثارية خلال جائحة كوفيد-19، وكذلك لجهودهم الرامية إلى التخفيف من أثرها الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي والنفسي الشامل،

واند تحيط علما بالمبادرة العالمية لتوفير فرص العمل اللائق للشباب،

واند تقر بالصلة الهامة بين الهجرة والتنمية وتسلم بأن الهجرة تجلب الفرص والتحديات على السواء للبلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد وللمهاجرين والمجتمع العالمي، وإذ تسلم بمسؤولية الدول عن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، أياً كان وضعهم كمهاجرين، ولا سيما حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والشباب والأطفال، وعن حماية تلك الحقوق والحريات بصورة فعالة،

واند تسلم بالإسهام الهام والإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن،

واند تؤكد أن زيادة التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة ومع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى المعنية بالشباب تسهم في النهوض بفعالية الأعمال المتصلة بالشباب التي يُضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة،

1 - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام⁽⁴⁾؛

2 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تستفيد من الفرصة المتمثلة في الميزة الجغرافية التي يتيحها أكبر عدد من الشباب يشهده تاريخ البشرية، وتكرر التأكيد على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب⁽⁵⁾ تقع على عاتق الدول الأعضاء، وتحث الحكومات على أن تقوم، بالتشاور مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وسائر الجهات المعنية، بوضع سياسات وبرامج وخطط عمل كلية ومتكاملة لشؤون الشباب، لا سيما الفقراء أو المستضعفون أو المهمشون منهم، ومعالجة جميع جوانب تنمية الشباب، تمشيا مع برنامج العمل العالمي وجميع الأطر الإنمائية المتفق عليها دوليا، وبخاصة خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁶⁾؛

3 - **تهيب أيضاً** بالدول الأعضاء أن تواصل تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك مجالاته الخمسة عشر المترابطة ذات الأولوية، بوصفه إطارا للسياسات يتضمن مبادئ توجيهية عملية للعمل الوطني والدعم الدولي لتحسين وضع الشباب على الصعد المحلي والوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، مع أخذ آراء الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية بعين الاعتبار، في إطار مشاركة الشباب الفعالة في المجتمع؛

(4) E/CN.5/2021/5.

(5) قرار الجمعية العامة 81/50، المرفق، وقرارها 126/62، المرفق.

(6) قرار الجمعية العامة 1/70.

- 4 - **تهيب كذلك** بالدول الأعضاء أن تنهض بالمساواة بين الجنسين وتمكين الشابات والفتيات والإعمال التام لجميع حقوق الإنسان على قدم المساواة مع الشبان والفتيان؛
- 5 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تنتظر، على أساس طوعي، في مجموعة المؤشرات المقترحة في تقرير الأمين العام⁽⁷⁾ بهدف الاختيار منها وتكييفها في إطار رصد تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتقييمه، مع إيلاء اهتمام خاص للشابات والفتيات والمنتمين إلى الفئات الضعيفة أو المهمشة، بما في ذلك شباب الشعوب الأصلية والشباب في المناطق الريفية والشباب ذوو الإعاقة والمهاجرون الشباب، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية في كل بلد؛
- 6 - **تهيب أيضاً** بالدول الأعضاء أن تداوم، على أساس طوعي، على جمع بيانات موثوقة وقابلة للمقارنة ومناسبة ومصنفة حسب السن والجنس، لاستخدامها في قياس ما يحرز من تقدم في تنفيذ ورصد برنامج العمل العالمي للشباب وفي هذا الصدد، تشجع الدول الأعضاء على إشراك الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية، في جمع البيانات وتحليلها ونشرها في معرض تقييم التقدم المحرز وتقييم السياسات المتعلقة بالشباب؛
- 7 - **تحث** الدول الأعضاء على كفالة تناول قضايا الشباب بصورة وافية في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومتابعتها واستعراضها، وتشدد على أهمية التشاور الوثيق مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وإشراكهم بنشاط في تنفيذها؛
- 8 - **تشجع** الدول الأعضاء على كفالة الأخذ بنهج متسق يعزز كل من عناصره الآخر في سياق تنفيذ جميع الأطر المتفق عليها ذات الصلة المتعلقة بالشباب، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب، وإعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل اللذان اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية⁽⁸⁾، تمثيلاً مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛
- 9 - **تحث** الدول الأعضاء على حماية وتعزيز وإعمال تمتع الشباب كافة على نحو كامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، في إطار تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب؛
- 10 - **تشجع** الدول الأعضاء على النظر في ضم ممثلين من الشباب إلى وفودها في جميع المناقشات ذات الصلة التي تجري في الجمعية العامة وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية ومؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، واضعة في اعتبارها مبدئي التوازن بين الجنسين وعدم التمييز، وعلى النظر في أمور من بينها وضع برنامج للمندوبين الوطنيين من الشباب، وتشدد على وجوب اختيار ممثلي الشباب من خلال عملية شفافة تكفل أن يكون لديهم ولاية مناسبة لتمثيل الشباب في بلدانهم؛
- 11 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى تشجيع وتعزيز المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية من خلال توفير الدعم المالي والتتقيفي والتقني والترويجي لأنشطتها؛

(7) E/CN.5/2019/5.

(8) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار الأول، المرفقان الأول والثاني.

12 - **تبحث** الدول الأعضاء على تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية في عمليات صنع القرار ذات الصلة على كافة المستويات، بما يشمل المشاركة في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والأنشطة، بما في ذلك ما يتصل منها ببرامج العمل العالمي للشباب وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

13 - **تؤكد من جديد** أن تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالشباب، وبناء القدرات، وتعزيز الحوار، والتفاهم المتبادل، والمشاركة الفعالة من جانب الشباب هي عناصر حاسمة في الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والاندماج الاجتماعي، وتؤكد في هذا الصدد أهمية العمل على توفير سبل التمتع بخدمات الرعاية الصحية والحصول على الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية المملوكة وطنياً، باعتبار ذلك من الأدوات الهامة لتمكين الشباب؛

14 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تقوم في هذا السياق بمعالجة الجوانب الاجتماعية لتنمية الشباب باعتماد و/أو تعزيز السياسات المناسبة، بما في ذلك سياسات المالية العامة والعمالة والعمل، وأن تضع نظاماً للحماية الاجتماعية تكون ملائمة للظروف الوطنية، بما في ذلك وضع حدود دنيا؛

15 - **تبحث** الدول الأعضاء وجميع الجهات المعنية على اتخاذ إجراءات متضافرة لسد الفجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوة الرقمية التي يتضرر منها الشباب، وتعزيز الشمول الرقمي والاستخدام المسؤول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومنع استخدامها لأغراض إجرامية، وسد الفجوة الجنسانية في الوصول الرقمي والكفاءات الرقمية، عن طريق مراعاة السياق الوطني والإقليمي والتصدي للتحديات المرتبطة بالوصول والقدرة على تحمل التكاليف والمهارات، فضلاً عن تقديم دعم أكثر شمولاً للبلدان المتخلفة عن ركب الاقتصاد الرقمي من أجل تقليص الفجوات الرقمية، وتعزيز البيئة التمكينية الدولية من أجل توليد القيمة وبناء القدرات في القطاعين الخاص والعام على السواء؛

16 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تعزز الابتكار في أوساط الشباب، من خلال كفالة إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إدماجاً كاملاً وملائماً في التعليم والتدريب في جميع المستويات، بما في ذلك في وضع المناهج الدراسية وتدريب المعلمين وإدارة المؤسسات وتنظيمها، وفي دعم مفهوم التعلم مدى الحياة؛

17 - **تشير** إلى أن توفير تعليم جيد نظامي وغير نظامي، في جميع المستويات، بما في ذلك التعليم من أجل تدارك ما فات منه ومحو الأمية حسب الاقتضاء، بما يشمل الأمور المتعلقة بتقييم المعلومات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمن لم يحصل على تعليم نظامي، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأنشطة الخارجة عن المناهج الدراسية، والعمل التطوعي عوامل هامة تمكن الشباب من اكتساب المهارات ذات الصلة وبناء قدراتهم، لأغراض منها تأهيلهم للحصول على عمل وتنمية قدراتهم على مباشرة الأعمال الحرة، والحصول على عمل منتج لائق، وتهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ الإجراءات اللازمة لكفالة حصول الشباب على تلك الخدمات والفرص؛

18 - **تسلم** بوجود فجوات رقمية شاسعة وتفاوتات كبيرة من حيث امتلاك البيانات داخل البلدان والأقاليم وفيما بينها، وبين البلدان المتقدمة النمو وجميع البلدان النامية، وأن بلداناً نامية كثيرة ليس متاحاً لها أن تحصل على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتكلفة معقولة، وتبحث الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة على إعطاء دفعة للدور المحفز الذي تؤديه التكنولوجيا الرقمية في الحد من أثر جائحة

كوفيد-19 على التعليم والصحة والاتصالات والتجارة واستمرارية الأعمال، وعلى اتخاذ إجراءات متضافرة لتعزيز الحوكمة والاقتصاد الرقمي والبحث العلمي والتكنولوجيات الناشئة ومصادر البيانات الجديدة، وبناء نظم مرنة وشاملة ومتكاملة للبيانات والإحصاءات، تحت قيادة المكاتب الإحصائية الوطنية، تكون قادرة على تلبية الطلبات المتزايدة والعاجلة على البيانات في أوقات الكوارث، وضمان مسار يفضي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

19 - **تحيط علما مع التقدير** بزيادة التعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة المعنية بالشباب من خلال شبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة وضع تدابير إضافية لدعم الجهود المحلية والوطنية والإقليمية والدولية المبذولة للتصدي للتحديات التي تعرقل النهوض بالشباب ورفاههم، وتشجع في هذا الصدد التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية؛

20 - **تشجع** الأمين العام على مواصلة إسماع أصوات الشباب في منظومة الأمم المتحدة في مجالات المشاركة والدعوة والشراكات والتنسيق بسبل منها النظر في تعيين ممثلين خاصين أو مبعوثين أو مستشارين، مع العمل عن كثب مع الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام من أجل تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وذلك بوسائل منها القيام بزيارات قطرية، بطلب من الدول الأعضاء المعنية؛

21 - **تهيب** بالجهات المانحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، المساهمة بفعالية في صندوق الأمم المتحدة للشباب بغية تيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية في أنشطة الأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة تحقيق توازن جغرافي وجنساني أكبر في تمثيل الشباب، والتعجيل بتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات المناسبة للتشجيع على تقديم المساهمات للصندوق؛

22 - **تشجع** مبعوثه الأمين العام المعنية بالشباب على مواصلة العمل بصورة وثيقة مع الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام، حسب الاقتضاء، عن طريق تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها؛

23 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الحادية والستين تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار، يتضمن معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك الصلات مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والتحديات التي تعترض ذلك التنفيذ، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء، ومع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج ذات الصلة، ومع اللجان الإقليمية، مع وضع العمل الذي قامت به منظومة الأمم المتحدة في الاعتبار، بما في ذلك منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتشجع الأمانة العامة على التشاور، حسب الاقتضاء، مع المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية.

الفصل الثاني

مسائل تنظيمية: تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل

- 7 - نظرت اللجنة في جلستها الثالثة، المعقودة في 17 شباط/فبراير 2021، في استعراض أساليب عملها في إطار البند 2 من جدول الأعمال.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

- 8 - اعتمدت اللجنة، في جلستها الثالثة، مشروع القرار E/CN.5/2021/L.4 وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده بشكل نهائي (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الأول).
- 9 - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلت المراقبة عن المكسيك ببيان.

الفصل الثالث

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة

10 - نظرت اللجنة في البند 3 من جدول الأعمال في جلستها الثانية والثالثة المعقودتين في 8 و 17 شباط/فبراير 2021. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها:

(أ) تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (E/CN.5/2021/2)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع (E/CN.5/2021/3)؛

(ج) مذكرة من الأمانة العامة عن المسائل المستجدة: وضع سياسة اجتماعية لتعزيز انتعاش أكثر شمولا ومرونة واستدامة: إعادة البناء على نحو أفضل في فترة ما بعد كوفيد-19 من أجل تحقيق خطة عام 2030 في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة (E/CN.5/2021/4)؛

(د) تقرير الأمين العام عن السياسات والبرامج المتصلة بالشباب (E/CN.5/2021/5)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها (A/76/61)؛ (E/2021/4)

(و) البيانات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/CN.5/2021/NGO/1-40).

11 - وفي الجلسة الثانية المعقودة في 8 شباط/فبراير، قامت مديرة شعبة التنمية الاجتماعية الشاملة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بعرض الوثائق في إطار البند 3 ككل من جدول الأعمال.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة في إطار البند 3 ككل من جدول الأعمال

الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

12 - في الجلسة الثالثة، المعقودة في 17 شباط/فبراير، قدّم المراقب عن غينيا⁽¹⁾ (باسم مجموعة الـ 77 والصين) مشروع قرار بعنوان "الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا" (E/CN.5/2021/L.3/Rev.1). وفي وقت لاحق، انضمت تركيا إلى مقدمي مشروع القرار.

13 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2021/L.3/Rev.1 وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد بشكل نهائي (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الثاني).

14 - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان؛ وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثل البرتغال (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية).

(1) وفقا للمادة 69 من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ألف - الموضوع ذو الأولوية: الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع

15 - نظرت اللجنة في البند الفرعي 3 (أ) من جدول أعمالها في جلستها الثالثة المعقودة في 17 شباط/فبراير وعقدت 12 جلسة غير رسمية افتراضية لإجراء مناقشة عامة في إطار البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال (استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية) وإجراء حوارات تفاعلية بشأن البنود الفرعية 3 (أ) و (ب) و (ج) (المسائل المستجدة). ويرد بيان لوقائع تلك الجلسات غير الرسمية الافتراضية في المرفق الثاني لهذا التقرير.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند الفرعي 3 (أ) من جدول الأعمال

16 - في الجلسة الثالثة المعقودة في 17 شباط/فبراير، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المعنون "الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع" (E/CN.5/2021/L.6)، الذي قدمه الرئيس (الأرجنتين)، بناء على مشاورات غير رسمية، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد بشكل نهائي (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الثالث).

17 - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان كل من ممثل الاتحاد الروسي وممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

باء - استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية

18 - نظرت اللجنة في البند الفرعي 3 (ب) من جدول أعمالها في جلستها الثالثة المعقودة في 17 شباط/فبراير وعقدت 12 جلسة افتراضية غير رسمية لإجراء مناقشة عامة بشأن البند الفرعي 3 (أ) (الموضوع ذو الأولوية: الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع) وحوارات تفاعلية بشأن البنود الفرعية 3 (أ) و (ب) و (ج) (المسائل المستجدة). ويرد بيان لوقائع تلك الجلسات غير الرسمية الافتراضية في المرفق الثاني لهذا التقرير.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال

19 - في الجلسة الثالثة المعقودة في 17 شباط/فبراير، عرض ممثل البرتغال مشروع قرار بعنوان "السياسات والبرامج المتصلة بالشباب" (E/CN.5/2021/L.5)، باسم ألمانيا⁽²⁾ والسنغال⁽²⁾، وكابو فيردي⁽²⁾، وكازاخستان⁽²⁾ ومصر⁽²⁾. وبعد ذلك أعلنت الأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، وتوغو، وتيمور - ليشتي، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وسان تومي وبرينسيبي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وغينيا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا،

(2) وفقا للمادة 69 من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وليسوتو، ومالطة، ومالي، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وموناكو، وناميبيا، والنمسا، وهولندا، واليونان انضمامها إلى مقدمي مشروع القرار.

20 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (انظر الفصل الأول - دال، القرار 1/59).

21 - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان كل من ممثل الولايات المتحدة والمراقب عن هنغاريا.

الفصل الرابع

المسائل البرنامجية ومسائل أخرى

22 - نظرت اللجنة في البندين الفرعيين 4 (أ) و (ب) من جدول أعمالها في جلستها الثالثة، المعقودة في 17 شباط/فبراير 2021.

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2022

23 - في الجلسة الثانية المعقودة في 8 شباط/فبراير، أدلت مديرة شعبة التنمية الاجتماعية الشاملة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان.

باء - معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

24 - في الجلسة الثانية، المعقودة في 8 شباط/فبراير، أدلى مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية ببيان ورد على الأسئلة التي طرحت والتعليقات التي قُدمت.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

ترشيح أعضاء مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

25 - في الجلسة الثالثة، المعقودة في 17 شباط/فبراير، وبالإشارة إلى المذكرة E/CN.5/2021/7، قررت اللجنة تسمية المرشحين التاليين لفترة أربع سنوات تبدأ بعد إقرار ترشيحهما من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في موعد أدناه 1 تموز/يوليه 2021 وتنتهي في 30 حزيران/يونيه 2025: أوليفيه دو شوتير وغرازيلا موراييس سيلفا (انظر الفصل الأول - جيم، المقرر 101/59).

النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

26 - في الجلسة نفسها، وعملاً بمذكرة الأمين العام بشأن النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، على النحو الوارد في الوثيقة E/CN.5/2021/6، والمشاورات غير الرسمية التي أجراها المكتب، دُعيت اللجنة إلى أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع مقرر بشأن النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

27 - وينص مشروع المقرر الذي توصي اللجنة بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ما يلي:

”النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية:

”يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يأذن للأمين العام بأن يقوم، بالتشاور مع مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، بإعداد مشروع نظام أساسي للمعهد وأن يقوم بإصداره بعد ذلك، ويطلب إلى الأمين العام أن يبقي اللجنة على علم بالخطوات المتخذة في هذا الصدد.“

28 - وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر المتعلق النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (انظر الفصل الأول - جيم، المقرر 102/59).

الفصل الخامس

جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة

29 - نظرت اللجنة في البند 5 من جدول الأعمال في جلستها الثالثة المعقودة في 17 شباط/فبراير 2021. وكان معروضا على اللجنة جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة ووثائقها (E/CN.5/2021/L.1).

30 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة ووثائقها (انظر الفصل الأول - باء، مشروع المقرر).

الفصل السادس

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والخمسين

31 - في الجلسة الثالثة، المعقودة في 17 شباط/فبراير 2021، عرض نائب رئيس اللجنة ومقررها، كوادجو ميشيل كواكو (كوت ديفوار)، مشروع تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والخمسين بصيغته الواردة في الوثيقة [E/CN.5/2021/L.2](#).

32 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير وكلفت الأمانة العامة بوضع صيغته النهائية بالتشاور مع المقرر.

الفصل السابع

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- 33 - عقدت لجنة التنمية الاجتماعية دورتها التاسعة والخمسين في المقر يوم 19 شباط/فبراير 2020 ومن 8 إلى 17 شباط/فبراير 2021. وعقدت اللجنة ثلاث جلسات (الجلسات الأولى إلى الثالثة).
- 34 - وعملاً بتنظيم الأعمال المعتمد في الجلسة الثانية المعقودة في 8 شباط/فبراير 2021، واعتباراً لأثر الظروف السائدة المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على ترتيبات العمل لعقد الدورة التاسعة والخمسين والحلول التكنولوجية والإجرائية المتاحة في الفترة الانتقالية، عقدت اللجنة 12 جلسة غير رسمية افتراضية لإجراء مناقشة عامة وحوارات تفاعلية في إطار البند 3 من جدول الأعمال. ويرد بيان لوقائع تلك الجلسات غير الرسمية الافتراضية في المرفق الثاني لهذا التقرير.
- 35 - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 8 شباط/فبراير، افتتحت نائبة الرئيس، شريفة يوسف النصف (قطر)، الدورة العادية وترأست انتخاب رئيسة اللجنة، ماريا ديل كارمن سكيف (الأرجنتين).
- 36 - وفي الجلسة نفسها، أدلت رئيسة اللجنة المنتخبة حديثاً ببيان وترأست الجزء المتبقي من الجلسة.
- 37 - وفي الجلسة نفسها، خاطب اللجنة رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.
- 38 - وأدلى ببيان أيضاً كل من ممثل عن المجتمع المدني وممثلة عن الشباب.

باء - الحضور

- 39 - حضر الدورة ممثلو وممثلات 38 دولة من الدول الأعضاء في اللجنة. وحضر أيضاً مراقبون عن دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة، وممثلون لمؤسسات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية ومنظمات أخرى. وترد قائمة المشاركين والمشاركات في الوثيقة E/CN.5/2021/INF/1.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

- 40 - قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقره 210/2002، أن تعقد اللجنة، فور اختتام دورتها العادية، أول جلسة من دورتها العادية التالية لغرض وحيد هو انتخاب الرئيس الجديد وسائر أعضاء المكتب.
- 41 - وفي الجلسة الأولى المعقودة في 19 شباط/فبراير 2020، انتخبت اللجنة بالتركية مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين) رئيساً، وشريفة يوسف النصف (قطر) نائبة لرئيس اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين. وفي الجلسة نفسها، أُرجأت اللجنة إلى تاريخ لاحق انتخاب أعضاء المكتب من الدول الأفريقية، ودول أوروبا الشرقية، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، على أن يُؤذن للمرشحين، عقب ترشيحهم من قبل المجموعات التي ينتمون إليها، بأن يشاركوا في جلسات المكتب التي تُعقد تحضيراً للدورة التاسعة والخمسين.

42 - وفي الجلسة الثانية المعقودة في 8 شباط/فبراير 2021، انتخبت اللجنة بالتزكية ماريا دل كارمن سكيف (الأرجنتين) رئيسة (بعد مغادرة الرئيسة المنتخبة من البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة) وجولي أوبرمان (لكسمبورغ) وكوادجو ميشيل كواكو (كوت ديفوار) ونيكولا نينوف (بلغاريا) نواباً للرئيس.

43 - وفي الجلسة نفسها، عيّنت اللجنة السيد كواكو مقرراً لها.

44 - وبذلك، ضم مكتب اللجنة الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيس:

ماريا دل كارمن سكيف (الأرجنتين)

نواب الرئيس:

شريعة يوسف النصف (قطر)

كوادجو ميشيل كواكو (كوت ديفوار) (المقرر)

جولي أوبرمان (لكسمبورغ)

نيكولا نينوف (بلغاريا)

دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

45 - في الجلسة الثانية المعقودة في 8 شباط/فبراير، أقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة E/CN.5/2021/1. وفيما يلي نص جدول الأعمال:

- 1 - انتخاب أعضاء المكتب.
- 2 - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- 3 - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين:
 - (أ) الموضوع ذو الأولوية: الانتقال العادل اجتماعياً نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع؛
 - (ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية:
- ‘1’ الوثيقة الختامية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة: سبل المضي قدماً، وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام 2015 وما بعده؛
- ‘2’ برنامج العمل العالمي للشباب؛
- ‘3’ خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002؛
- ‘4’ القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛

(ج) المسائل المستجدة: وضع سياسة اجتماعية لتعزيز انتعاش أكثر شمولاً ومرونة واستدامة: إعادة البناء على نحو أفضل في فترة ما بعد كوفيد-19 من أجل تحقيق خطة عام 2030 في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

4 - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى:

(أ) الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2022؛

(ب) معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

5 - جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجنة.

6 - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين.

46 - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة تنظيم أعمالها، بصيغته الواردة في الوثيقة [E/CN.5/2021/1/Add.1](#) وبصيغته المنقحة شفويًا من قبل الرئيسة ليشمل النظر في البند 4 (ب) من جدول الأعمال صباح يوم 17 شباط/فبراير.

هاء - الوثائق

47 - ترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين.

المرفق الأول

قائمة الوثائق المعروضة على لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والخمسين

رمز	النبد من جدول الأعمال	العنوان/البيان
A/76/61-E/2021/4	3 (ب)	تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها
E/CN.5/2021/1	2	جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال المقترح
E/CN.5/2021/2	3	تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/CN.5/2021/3	3 (أ)	تقرير الأمين العام عن الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع
E/CN.5/2021/4	3 (ج)	مذكرة من الأمانة العامة عن وضع سياسة اجتماعية لتعزيز انتعاش أكثر شمولاً ومرونة واستدامة: إعادة البناء على نحو أفضل في فترة ما بعد كوفيد-19 من أجل تحقيق خطة عام 2030 في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة
E/CN.5/2021/5	3 (ب)	تقرير الأمين العام عن السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
E/CN.5/2021/6	4 (ب)	مذكرة من الأمين العام بشأن النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2021/7	4	مذكرة من الأمين العام عن ترشيح أعضاء مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2021/8	4	مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2021/L.1	5	جدول الأعمال المؤقت للدورة السنتين للجنة التنمية الاجتماعية ووثائقها
E/CN.5/2021/L.2	6	مشروع تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والخمسين
E/CN.5/2021/L.3/Rev.1	3	مشروع قرار بشأن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/CN.5/2021/L.4	2	مشروع قرار بشأن تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل
E/CN.5/2021/L.5	3 (ب)	مشروع قرار بشأن السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
E/CN.5/2021/L.6	3 (أ)	مشروع قرار بشأن الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع
E/CN.5/2021/NGO/1-40 ⁽¹⁾	3 (أ) و 3 (ب)	البيانات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(أ) يمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط التالي: www.un.org/development/desa/dspd/united-nations-commission-for-social-development-csod-social-policy-and-development-division/csod59/csod59-ngos-written-statements.html

المرفق الثاني

الجلسات غير الرسمية الافتراضية لإجراء مناقشة عامة في إطار البندين الفرعيين 3 (أ) و (ب) من جدول الأعمال وإجراء حوارات تفاعلية بشأن البند 3 وبنوده الفرعية (أ) إلى (ج)

- 1 - في الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة بعد ظهر يوم 8 شباط/فبراير 2021، أجرت اللجنة حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن الموضوع ذي الأولوية: "الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع".
- 2 - وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس الدورة الرابعة والعشرين للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بيتر ميجور، كلمة رئيسية.
- 3 - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلت رئيسة اللجنة (الأرجنتين) ببيان وقّعت المشاركون في حلقة النقاش: وزيرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كولومبيا، كارين أبودينين؛ ورئيس مديرية العمل في وزارة الدولة للشؤون الاقتصادية، الإدارة الاتحادية للاقتصاد والتعليم والبحث في سويسرا، بوريس زورتشر؛ ووزيرة العمل والتضامن والضمان الاجتماعي في البرتغال، آنا منديس غودينيو؛ ووزيرة التنمية والإدماج الاجتماعي في بيرو، سيلفانا أوجينيا فارغاس ونستانلي؛ ومؤسسة ورئيسة مجلس إدارة مؤسسة ريد دوت ورئيسة مؤسسة ريد دوت العالمية، إلسا ماري ديسيلفا. وأدارت حلقة النقاش الأمانة العامة المساعدة لتنسيق السياسات في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ماريا - فرانيسكا سباتوليسانو.
- 4 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان نائب وزير التحول الرقمي في وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كولومبيا، جيرمان رويدا.
- 5 - وفي الجلسة نفسها أيضا، دارت مناقشة تحاورية، أدلى فيها ببيانات ممثلو البرازيل، وكوبا، والمغرب، والأرجنتين، والصين، وكذلك المراقبتان عن السنغال والجمهورية الدومينيكية. وأدلت المراقبة عن الاتحاد الأوروبي أيضا بتعليق وطرحت سؤالا. وشاركت في المناقشة أيضا ممثلتا المنظمين غير الحكوميتين التاليتين ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين وراهبات مارينول سانت دومينيك.
- 6 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية المعقودة صباح يوم 9 شباط/فبراير، عقدت اللجنة منتدى وزاريا تحت شعار تعزيز تعددية الأطراف لتحقيق التعافي من كوفيد-19 على نحو شامل ومرن ومستدام في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وبعدها الاجتماع.
- 7 - وفي الجلسة نفسها، أدلت الرئيسة (الأرجنتين) ببيان وقّعت المشاركون في حلقة النقاش: وزير التنمية الاجتماعية في الأرجنتين، دانييل أرويو؛ ووزيرة العمل والحماية الاجتماعية في منغوليا، أريونزايا أيوش؛ ووزيرة الدولة لشؤون الأسرة وكبار السن والمرأة والشباب في ألمانيا، جوليان زايغرت؛ ونائب وزير العمل والحماية الاجتماعية للسكان في أندريجان، أنار كريموف.

8 - وفي الجلسة نفسها أيضا، دارت مناقشة تحاورية، أدلى ببيانات فيها ممثلو الصين، والأرجنتين، وكوبا، والمغرب، وملاوي، وإثيوبيا، وكذلك المراقبون عن الفلبين وبوروندي والجمهورية الدومينيكية. وأدلت المراقبة عن الاتحاد الأوروبي أيضا بتعليقات وطرحت سؤالا.

9 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة بعد ظهر يوم 9 شباط/فبراير، أدلت الرئيسة (الأرجنتين) ببيان وبدأت اللجنة مناقشتها العامة للبلدين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو البرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي أيضا) وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) والأرجنتين (مسجل مسبقا).

10 - وفي الجلسة نفسها، استمعت اللجنة أيضا إلى بيانات أدلى بها المراقبون عن سانت لوسيا (باسم الجماعة الكاريبية)، وفنلندا (باسم بلدان الشمال الأوروبي) (مسجل مسبقا)، وشيلي (باسم مجموعة أصدقاء كبار السن) (مسجل مسبقا)، ومالطة (باسم الفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين)، ومصر، وببرو (مسجل مسبقا)، وغينيا (باسم مجموعة الـ 77 والصين)، وزمبابوي (مسجل مسبقا).

11 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة صباح يوم 10 شباط/فبراير، عقدت اللجنة حلقة نقاش بشأن المسائل المستجدة بعنوان: "وضع سياسة اجتماعية لتعزيز انتعاش أكثر شمولاً ومرونة واستدامة: إعادة البناء على نحو أفضل في فترة ما بعد كوفيد-19 من أجل تحقيق خطة عام 2030 في سياق عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة".

12 - وفي الجلسة نفسها، أدلت الرئيسة (الأرجنتين) ببيان وقّمت المشاركين في حلقة النقاش: مدير شؤون تنقل العمال في المديرية العامة للتوظيف والشؤون الاجتماعية والإدماج في المفوضية الأوروبية، جوردي كوريل غوتور؛ ونائبة رئيس معهد أوغاتا ساداكو لبحوث السلام والتنمية التابع للوكالة اليابانية للتعاون الدولي (لشؤون تمويل التنمية والتعبئة والشاركة)، ميغومي موتو؛ ووكيلة الأمين العام والمستشارة الخاصة للأمين العام لشؤون أفريقيا، كريستينا دوارتي؛ وكبير المستشارين في المعهد التكنولوجي الدانمركي، جيريمي ميلارد؛ ومدير مركز الإدارة البيئية ومنسق معهد التنمية المستدامة في جامعة جزر الهند الغربية، جامايكا، ديفيد سميث؛ ورئيسة المجلس الوطني لتنسيق السياسات الاجتماعية في الأرجنتين، فيكتوريا تلوسا باس؛ وكذلك المناقش الرئيسي، مدير إدارة سياسات العمالة في منظمة العمل الدولية، سانغيون لي. وأدار حلقة النقاش مدير مكتب تقرير التنمية البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤلف الرئيسي لتقرير *التنمية البشرية*، بيدرو كونسيساو.

13 - وفي الجلسة نفسها أيضا، دارت مناقشة تحاورية، أدلى فيها ببيانات ممثلو الأرجنتين وكوبا واليابان، وكذلك المراقبون عن الفلبين والجمهورية الدومينيكية والسنغال.

14 - وفي الجلسة نفسها، شاركت في المناقشة أيضا ممثلات المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: منظمة الأطباء الإمامية الدولية؛ ورهبانيات القديس يوسف؛ ومؤسسة هايتي لتمويل البحوث المتعلقة بالكوليرا.

15 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة بعد ظهر يوم 10 شباط/فبراير، أجرت اللجنة حوارا تفاعليا مع كبار المسؤولين في منظومة الأمم المتحدة بشأن الموضوع ذي الأولوية.

16 - وفي الجلسة نفسها، أدلت الرئيسة (الأرجنتين) ببيان وقّعت المشاركون في حلقة النقاش: الأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أليسيا بارسينا إيبارا؛ والأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، آرميدا سالسيا أليسيابانا؛ والأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات، هولين جاو؛ والأمانة العامة المساعدة ونائبة المديرية التنفيذية لإدارة الموارد والاستدامة والشراكات في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، أنيتا بهاتيا؛ والمقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، جيرارد كوين؛ وأدار حلقة النقاش الأمين العام المساعد للتنمية الاقتصادية وكبير الاقتصاديين في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إليوت هاريس.

17 - وفي الجلسة نفسها أيضا، دارت مناقشة تحاورية، أدلى فيها ببيانات ممثلو الصين والأرجنتين وكوبا، وكذلك المراقب عن المكسيك.

18 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة صباح يوم 11 شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى بيان أدلت به الرئيسة (الأرجنتين). وأجرت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال واستمعت إلى بيانات أدلت بها ممثلو النمسا (مسجل مسبقا)، والمغرب (مسجل مسبقا)، وبنما، وغواتيمالا (مسجل مسبقا)، وإثيوبيا (مسجل مسبقا)، والاتحاد الروسي (مسجل مسبقا)، والبرازيل (مسجل مسبقا) وأوكرانيا (مسجل مسبقا).

19 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا المراقبون عن غيانا (مسجل مسبقا)، وترينيداد وتوباغو (مسجل مسبقا)، وجمهورية فنزويلا البوليفارية (مسجل مسبقا)، وماليزيا (مسجل مسبقا)، والسلفادور (مسجل مسبقا)، وجورجيا (مسجل مسبقا)، والفلبين، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات.

20 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية المعقودة بعد ظهر يوم 11 شباط/فبراير، عقدت اللجنة مناقشتها العامة للبندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو الصين، ولكسمبرغ (مسجل مسبقا)، وسويسرا (مسجل مسبقا)، وكوبا، وجنوب أفريقيا، واليابان.

21 - وفي الجلسة نفسها، استمعت اللجنة أيضا إلى بيانات المراقبين عن الكاميرون (مسجل مسبقا)، وإسبانيا (مسجل مسبقا)، وفنلندا (باسم الرؤساء المشاركين لمجموعة أصدقاء التكنولوجيا الرقمية)، والجزائر، وبولندا (مسجل مسبقا)، ولبنان، وسلوفينيا، والمكسيك، وإكوادور، وقيرغيزستان، وناميبيا، وإندونيسيا.

22 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية المعقودة بعد ظهر يوم 12 شباط/فبراير، عقدت اللجنة منتدى لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن الموضوع ذي الأولوية.

23 - وفي الجلسة نفسها، أدلت الرئيسة (الأرجنتين) ببيان، وألقى كلمة رئيسية وزير الشؤون الاجتماعية والأطفال في آيسلندا، أوشمendor إينار دادسون.

24 - وفي الجلسة نفسها أيضا قّدت الرئيسة المشاركون في حلقة النقاش: المستشار الخاصة للشؤون الدولية بوزارة التنمية الاجتماعية في الأرجنتين، فانيسا وينستين؛ ومدير إدارة الشؤون الاجتماعية في معهد التنمية الاجتماعية التابع لأكاديمية بحوث الاقتصاد الكلي، اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في الصين، شينغ وي (مسجل مسبقا)؛ والرئيسة والرئيسة التنفيذية لجمعية الأمريكتين ومجلس الأمريكتين، سوزان سيغال؛

والمؤسسة المشاركة للشبكة الدولية للدفاع عن الوالدين وشبكة الوالدين والأسر وحلفائها، تاليا دراياك؛ والمؤسسة والرئيسة التنفيذية لشركة Copia، كومال أحمد. وأدارت حلقة النقاش رئيسة مؤسسة تحليل السياسات والتعليم في مجال العلوم والتكنولوجيا والابتكار، ومؤسسة ورئيسة الفريق التعليمي في أكاديمية سياسات العلوم والتكنولوجيا، ديبورا د. ستين.

25 - وفي الجلسة نفسها أيضا، دارت مناقشة تحاورية، أدلى فيها ببيانات ممثلة الأرجنتين، وكذلك المراقبان عن السنغال والمملكة العربية السعودية.

26 - وفي الجلسة نفسها، شارك في المناقشة أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الطائفة البهائية الدولية، والرابطة الدولية لأخوات المحبة، ومؤسسة ريد دوت العالمية.

27 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة صباح يوم 15 شباط/فبراير، أدلت نائبة الرئيسة (قطر) ببيان. وأجرت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البندين الفرعيين (أ) و(ب) من البند 3 من جدول الأعمال، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو كولومبيا (مسجل مسبقا)، والسودان، ورومانيا (مسجل مسبقا)، وإسرائيل، وتركيا، وملاوي، والهند (مسجل مسبقا).

28 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا المراقبون عن أفغانستان، وبنغلاديش، وجامايكا، وكابو فيردي، ونيبال، وسري لانكا، وفييت نام، والإمارات العربية المتحدة (مسجل مسبقا)، وشيلي (مسجل مسبقا)، والمملكة العربية السعودية، وألمانيا (مسجل مسبقا).

29 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة بعد ظهر يوم 15 شباط/فبراير، أدلى نائب الرئيس (بلغاريا) ببيان. وأجرت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البندين الفرعيين (أ) و(ب) من البند 3 من جدول الأعمال، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو تركمانستان (مسجل مسبقا)، وبلغاريا (مسجل مسبقا)، وقطر، وليبيا، وجمهورية كوريا، وباراغواي، والولايات المتحدة الأمريكية، والعراق، وكوت ديفوار، ومقدونيا الشمالية.

30 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا المراقبون عن الجمهورية الدومينيكية، والسنغال (مسجل مسبقا)، وإيطاليا (مسجل مسبقا)، وباكستان، وصربيا، ونيكاراغوا، وكوستاريكا، وموناكو، وتايلند (مسجل مسبقا)، وعمان.

31 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة في صباح يوم 16 شباط/فبراير، أدلت نائبة الرئيسة (لسمبرغ) ببيان. وأجرت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البندين الفرعيين (أ) و(ب) من البند 3 من جدول الأعمال، واستمعت إلى بيان من ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

32 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا المراقبون عن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وسانت كيتس ونيفيس وفيجي.

33 - وفي الجلسة نفسها، أدلى المراقب عن الكرسي الرسولي ببيان.

34 - وفي الجلسة نفسها، أدلت ببيان أيضا كل من المراقبة عن جامعة الدول العربية (مسجل مسبقا) والمراقبة عن الاتحاد الأفريقي (مسجل مسبقا).

35 - وفي نفس الجلسة أيضا، أدلى ببيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الاتحاد الدولي لتنمية الأسرة (مسجل مسبقا)، ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة (مسجل مسبقا)، واتحاد العواصم الأيبيرية الأمريكية (مسجل مسبقا)، ومنظمة فيفات الدولية (مسجل مسبقا)، ومنظمة الحواس الدولية، الهند (مسجل مسبقا)، والاتحاد الدولي لرابطات طلاب الطب، ومنتدى بحر البلطيق، ومؤسسة مكافحة عنف الشباب (مسجل مسبقا)، وجامعة براهما كوماريس الروحية العالمية (مسجل مسبقا)، ومشروع تحالف أوساط المبدعين (مسجل مسبقا)، واتحاد المبدعين العرب (مسجل مسبقا)، ومنظمة موفندي الدولية (مسجل مسبقا)، ومعهد مريم العذراء المباركة.

36 - وفي الجلسة غير الرسمية الافتراضية للجنة المعقودة بعد ظهر يوم 16 شباط/فبراير، أدلت نائبة الرئيسة (لكسمبرغ) ببيان. وأجرت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال واستمعت إلى بيان من ممثل فرنسا.

37 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو وممثلات المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، ومنظمة مدارس إيرين ميناكايا، ومؤسسة ميس كاريكوم الدولية، والمعهد الكاثوليكي للأسرة وحقوق الإنسان، والائتلاف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر، ورابطة اليونسكو، والمنظمة العالمية للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، ومنظمة يونانيميا الدولية، والمنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، وجماعة راهبات سيده المحبة للراعي الصالح، ومؤسسة المستقبل الجديد، والطائفة البهائية الدولية.

38 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اختتمت اللجنة مناقشتها العامة للبندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند 3 من جدول الأعمال.

